الدُّرَرُ المُفِيدَةُ

فِيمَا لَا يَسَعُ المُسْلِمَ جَهْلُهُ

مِنْ مَسَائِلِ الفِقْهِ وَالعَقِيدَةِ

مُخْتَصَرٌ جَامِعٌ يَشْتَمِلُ عَلَى أَهَمِّ مَسَائِلِ الْعَقِيدَةِ وَالْفِقْهِ الَّتِي يَحْتَاجُهَا كُلُّ مُسْلِمٍ فِي عِبَادَتِهِ وَمُعَامَلَتِهِ وَحَيَاتِهِ الْيَوْمِيَّةِ، مُرَتَّبَةً بِأُسْلُوبٍ مُيَسَّرٍ، مَعَ الْعِنَايَةِ بِالدَّلِيلِ الصَّحِيحِ وَبَيَانِ مَا لَا يَسَعُ الْمُسْلِمَ جَهْلُهُ مِنْ أُمُورِ دِينِهِ

تأليف

أَبِي المُنْذِرِ عَمَّارِ بْنِ عَبْدِ الجَلِيلِ بْنِ هَزَّاعٍ الوُرَيْفِيِّ الحُوبَانِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَالمُسْلِمِينَ

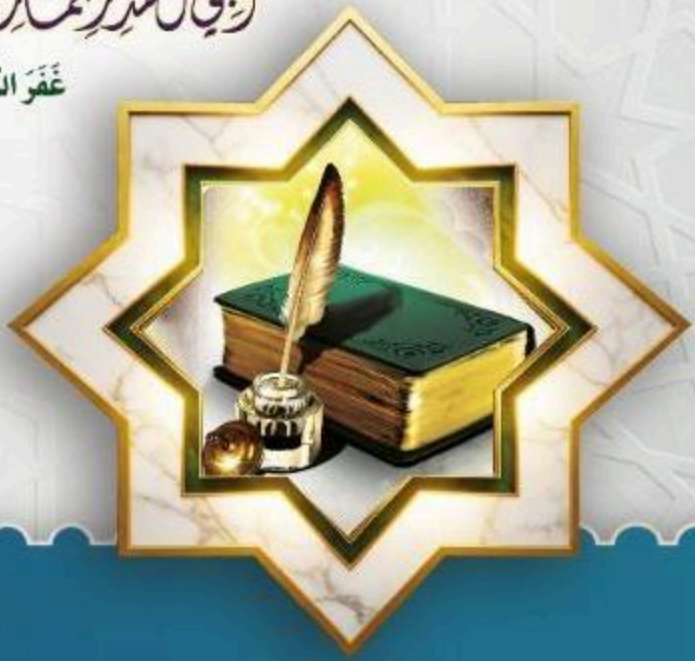

دار الإمام الشافعي

للطباعة والنشر والتوزيع

اليمن - عدن

الدرر المفيدة

فيما لا يسع المسلم جهله

من مسائل الفقه والعقيدة

الشريف للطباعة

مراجعة تنسيق صف إخراج

+966554298657 - +967779555171

كل الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧هـ - **٢٠٢٦**م.

دار الإمام الشافعي للطباعة والنشر والتوزيع

اليمن - عدن

عدن - الشيخ عثمان جولة القاهرة - خلف فندق الريان

+٩٦٧ ٧٣٦٩٠١٨٢٤ - +٩٦٧ ٧٧٤٤٢٧٥٧٢

عدن - الشيخ عثمان جولة القاهرة - خلف محطة النهدي

+٩٦٧٧٧٠٠١٢٥٢٢

حضرموت الحامي - جوار مسجد أنور - الشارع الشرقي من النادي

+٩٦٧ ٧٧٧٣٤٩٥٢٣ - +٩٦٧ ٠٥٣٤١٥٩٨

حضرموت سيئون شحوح - مقابل مسجد ابراهيم . ومدرسة شحوح للبنين

+٩٦٧ ٧٨٣٢٤٦٥١٣

alshafibooks@gmail.com

الدُّرَرُ المُفِيدَةُ

فِيمَا لَا يَسَعُ المُسْلِمَ جَهْلُهُ

مِنْ مَسَائِلِ الفِقْهِ وَالعَقِيدَةِ

مُخْتَصَرٌ جَامِعٌ يَشْتَمِلُ عَلَى أَهَمِّ مَسَائِلِ الْعَقِيدَةِ وَالْفِقْهِ الَّتِي يَحْتَاجُهَا كُلُّ مُسْلِمٍ فِي عِبَادَتِهِ وَمُعَامَلَتِهِ وَحَيَاتِهِ الْيَوْمِيَّةِ، مُرَتَّبَةً بِأُسْلُوبٍ مُيَسَّرٍ، مَعَ الْعِنَايَةِ بِالدَّلِيلِ الصَّحِيحِ وَبَيَانِ مَا لَا يَسَعُ الْمُسْلِمَ جَهْلُهُ مِنْ أُمُورِ دِينِهِ.

تَأْلِيفُ

أَبِي الْمُنْذِرِ عَمَّارِ بْنِ عَبْدِ الْجَلِيلِ الْحُوبَانِي

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، أمر بالعلم، ورفع أهله درجات، وجعل العلماء ورثة الأنبياء، أحمده سبحانه وأشكره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تنجي قائلها يوم الدين، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، إمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن العلم الشرعي من أجل العبادات، وأعظم القربات، إذ به يعرف العبد ربه، ويعبد خالقه على بصيرة، ويميز بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والسنة والبدعة.

وقد منَّ الله عليَّ خلال إقامتي دعوة إلى الله في بلاد الشام-سوريا، وتحديدًا في مدينة الزبداني، وبالتنسيق مع إخواني السلفيين القائمين على ترتيب الدروس العلمية، والحلقات الشرعية في المساجد، فطلبوا مني إعداد سلسلة من الدروس المختصرة فيما لا يسع المسلم جهله من أمور دينه، مما يحتاج إليه في عقيدته، وعبادته، ومعاملاته، وسلوكه اليومي.

ولما تأملت هذا الطلب رأيت أن الحاجة ماسة إلى مختصر يجمع أهم هذه المسائل التي يحتاجها عامة المسلمين وطلبة العلم المبتدئون، بأسلوب سهل قريب، مع الاعتماد على الدليل الصحيح، والاقتصار على القول الراجح، وترك التطويل وكثرة الخلاف؛ ليكون زادًا للمسلم في تعلم ما يجب عليه من أمور دينه.

فشرعت في جمع هذه الرسالة، وضممت فيها جملة من أهم مسائل العقيدة

والفقه والآداب والأخلاق مما لا يسع المسلم جهله، ثم عرضتها على الإخوة القائمين على تلك الحلقات العلمية، فاستحسنوا فكرتها، وأثنوا على منهجها، ورغبوا في نشرها وتدريسها في المساجد والحلقات العلمية؛ لما رأوا فيها من الاختصار والوضوح، وجمع المهمات التي يحتاج إليها المسلم في حياته اليومية.

وقد سميتها: «**الدرر المفيدة فيما لا يسع المسلم جهله من مسائل الفقه والعقيدة**»

وسلكت فيها منهج الاختصار والتيسير، مع ترتيب المسائل وتقريبها، والاقتصار غالبًا على ما تدعو الحاجة إليه، والعناية بالأدلة من الكتاب والسنة، وبيان أهم الأحكام والتنبيهات التي يحتاجها المسلم.

وأسأل الله الكريم أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، نافعًا لكاتبه وقارئه وسامعه، وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وأن يجعله مباركًا أينما انتفع به، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه/ أبو المنذر عمار بن عبد الجليل بن هزاع بن غالب الوريفي الحوباني

بلاد الشام الحبيبة-سوريا-الزبداني.

بتأريخ ١٨/ ذي الحجة/ لعام ١٤٤٧من الهجرة النبوية.

القسم الأول التمهيد العلم وفضائله

المسألة الأولى: فضل العلم

إن العلم الشرعي من أجلِّ نعم الله على عباده، وبه يعرف العبد ربه، ويميز بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والحلال والحرام، وهو ميراث الأنبياء، وطريق النجاة في الدنيا والآخرة.

وقد امتن الله تعالى على عباده بالعلم، فقال سبحانه: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١﴾ [العلق: ١]، وقال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمٗا ۝١١٤﴾ [طه: ١١٤]، فلم يؤمر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بطلب الازدياد من شيء كما أمر بالازدياد من العلم.

والعلم النافع يهدي إلى خشية الله وتعظيمه، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨].

وعن أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**». رواه أبو داود، برقم: (٣٦٤١)، والترمذي، برقم: (٢٦٨٢)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ١٣٨).

عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ قال: قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ**». رواه مسلم، برقم: (٢٦٩٩).

وكان السلف رحمهم الله يعظمون العلم أشد التعظيم، ويعدونه حياة للقلوب ونورًا للبصائر، فالناس محتاجون إلى العلم أكثر من حاجتهم إلى الطعام والشراب؛ لأن

الطعام والشراب يحتاج إليه في اليوم مرة أو مرتين، والعلم يحتاج إليه بعدد الأنفاس.

والعلم الشرعي ليس المقصود منه كثرة المعلومات، ولا الجدل والمراء، وإنما المقصود به العمل والعبادة والخشية والاستقامة على أمر الله.

قال الله تعالى: ﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰٓ﴾ [الرعد: ١٩].

وقال سبحانه: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

فينبغي للمسلم أن يبدأ بطلب العلم الذي تصح به عقيدته وعبادته، وأن يعتني بما لا يسعه جهله من أمور دينه، حتى يعبد الله على بصيرة، ويكون على هدى من ربه.

فالعلم الشرعي أصل صلاح العبد وفلاحه، وهو نور يهدي الله به من شاء من عباده، وبه تعرف العقائد الصحيحة والعبادات المشروعة، وأعظم ما ينبغي للمسلم تعلمه ما لا يسعه جهله من أمور دينه وعقيدته وعبادته.

المسألة الثانية: معنى طلب العلم

طلب العلم: هو السعي في تعلم ما أنزل الله على رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الهدى ودين الحق، ليعبد العبد ربه على بصيرة.

والمراد بالعلم عند الإطلاق: العلم الشرعي المستمد من كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا مجرد المعلومات والثقافات الدنيوية.

وقد أمر الله تعالى بطلب العلم، فقال سبحانه: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، فبدأ سبحانه بالعلم قبل القول والعمل، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى

ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ ﴾ [الزمر: ٩]، وقال تعالى: ﴿يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ ﴾ [المجادلة: ١١]، وعن معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». رواه البخاري، برقم: (٧١)، ومسلم، برقم: (١٠٣٧)، فدل الحديث على أن من علامات إرادة الخير بالعبد أن يرزقه الله الفقه في الدين.

والعلم الشرعي هو سبيل النجاة من الضلال، وبه تصح العقائد والعبادات والمعاملات، ومن عبد الله بغير علم وقع في البدع والأخطاء والانحرافات.

فينبغي للمسلم أن يبدأ بتعلم ما يحتاجه في أمر دينه، فيتعلم التوحيد والصلاة والطهارة وسائر ما لا يستغني عنه المسلم في يومه وليلته.

تنبيه مهم: ليس المقصود بطلب العلم أن يصير كل مسلم عالمًا متبحرًا، وإنما المقصود أن يتعلم ما تصح به عقيدته وعبادته ومعاملته.

المسألة الثالثة: خطر الجهل

الجهل من أعظم أسباب الضلال والانحراف والوقوع في الشرك والبدع والمعاصي، وكم أفسد الجهل من عقائد وعبادات ومعاملات، قال الله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ يَجۡهَلُونَ ١١١﴾ [الأنعام: ١١١]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا جَهُولٗا ٧٢﴾ [الأحزاب: ٧٢]، وقال تعالى: ﴿قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُمۡ بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا ١٠٣ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا ١٠٤﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **إِنَّ اللهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**». رواه البخاري، برقم: (١٠٠)، ومسلم، برقم: (٢٦٧٣).

فالجاهل قد يعبد الله على غير بصيرة، فيقع في البدع والمحدثات، وربما استحسن الباطل وهو لا يشعر.

ومن آثار الجهل:

- ❖ الوقوع في الشرك والخرافات.
- ❖ انتشار البدع.
- ❖ الجرأة على الفتوى بغير علم.
- ❖ فساد العبادات والمعاملات.
- ❖ التفرق والاختلاف.

ولهذا كان السلف يحذرون من القول على الله بغير علم، ويعدونه من أعظم المحرمات، قال تعالى: ﴿**وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ** ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣].

تنبيه مهم: ليس كل من تكلم في الدين صار من أهل العلم، بل لا بد من العلم المبني على الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح.

المسألة الرابعة: معنى ما لا يسع المسلم جهله

المقصود بقول العلماء: «ما لا يسع المسلم جهله» أي: الأمور التي يجب على المسلم تعلمها، ولا يجوز له البقاء جاهلًا بها؛ لأن عبادته ودينه لا يصحان إلا بمعرفتها.

وهذا يختلف باختلاف أحوال الناس وأعمالهم، فيجب على المسلم أن يتعلم:

١) ما تصح به عقيدته.

٢) وما تصح به طهارته وصلاته.

٣) وما يحتاجه في صيامه وزكاته وحجه إن وجبت عليه.

٤) وما يحتاجه في معاملاته ومهنته.

فالتاجر يجب عليه أن يتعلم أحكام البيع والربا، والزوج يتعلم أحكام النكاح، ومن أراد الحج تعلم أحكام الحج، وهكذا، قال الله تعالى: ﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩]، وقال سبحانه: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل: ٤٣].

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ**». رواه ابن ماجه، برقم: (٢٢٤)، وحسنه الألباني.

والمقصود العلم الذي يحتاجه المسلم في أمر دينه وعبادته، وكان السلف رحمهم الله يرون أن تعلم الواجبات مقدم على نوافل العلوم ودقائق المسائل.

تنبيه مهم: ينشغل بعض الناس بالمسائل النادرة والخلافات الدقيقة، ويجهل ما تصح به صلاته وعبادته، وهذا من الخلل في طلب العلم.

المسألة الخامسة: فرض العين وفرض الكفاية

ينقسم العلم الشرعي من حيث وجوب تعلمه إلى قسمين: فرض عين، وفرض كفاية.

أولًا: فرض العين: وهو العلم الذي يجب على كل مسلم تعلمه، ولا يعذر بجهله؛ لأنه يتعلق بصحة دينه وعبادته، كمعرفة: التوحيد والعقيدة الصحيحة، أحكام الطهارة والصلاة، ما يحتاجه في صيامه وزكاته، وما يحتاجه في معاملاته الخاصة، فكل مسلم يجب عليه أن يتعلم من الأحكام ما تصح به عبادته ومعاملته.

قال الله تعالى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩]، وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ». رواه ابن ماجه، برقم: (٢٢٤)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزيادته»(٢/ ٧٢).

ثانيًا: فرض الكفاية: وهو العلم الذي إذا قام به من يكفي سقط الإثم عن الباقين، وإذا تركه الناس جميعًا أثموا كلهم، كالتوسع في: علوم الفرائض، والقضاء، وأصول الفقه، والجرح والتعديل، والتخصص في الفتوى والتعليم.

وذلك لأن الأمة تحتاج إلى من يقوم بهذه العلوم ويحفظها وينشرها بين الناس.

قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ ﴾ [التوبة: ١٢٢].

تنبيه مهم: من الخطأ أن ينشغل المسلم بعلوم الكفايات أو دقائق المسائل وهو يجهل ما تصح به عبادته من الأمور الواجبة.

القسم الثاني : مسائل العقيدة

التمهيد:

العقيدة هي أساس الدين الذي تبنى عليه الأعمال، ولا يقبل الله عملًا إلا إذا كان قائمًا على عقيدة صحيحة، وتوحيد خالص لله تعالى.

ولهذا كانت عناية الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أول ما تكون بتصحيح العقيدة، والدعوة إلى التوحيد؛ لأنه أصل النجاة في الدنيا والآخرة، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقال سبحانه: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ تَعَالَى». رواه البخاري، برقم: (٧٣٧١)، ومسلم، برقم: (١٩).

فينبغي لكل مسلم أن يتعلم عقيدته الصحيحة المبنية على كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بفهم السلف الصالح؛ لأن صلاح العقيدة سبب لصلاح الأعمال، وفسادها سبب للضلال والهلاك.

المسألة الأولى: معنى التوحيد وأقسامه

التوحيد هو: إفراد الله تعالى بما يختص به من الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات.

وهو أصل الدين، وأعظم ما أمر الله به، وأول واجب على العبد، وهو حق الله على عباده، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ٥٦﴾ [الذاريات: ٥٦].

وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ

﴿ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وعن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَقَّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا». رواه البخاري، برقم: (٢٨٥٦)، ومسلم، برقم: (٣٠).

وينقسم التوحيد إلى ثلاثة أقسام:

أولًا: توحيد الربوبية: وهو إفراد الله بأفعاله؛ كالخلق والرزق والإحياء والإماتة والتدبير، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، وقال سبحانه: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وكان المشركون يقرون بهذا النوع من التوحيد، ومع ذلك لم يدخلهم ذلك في الإسلام؛ لأنهم أشركوا في العبادة.

ثانيًا: توحيد الألوهية: وهو إفراد الله بأفعال العباد؛ كالدعاء والذبح والنذر والخوف والرجاء والتوكل والاستغاثة، قال الله تعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦]، وقال سبحانه: ﴿فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجن: ١٨].

وهذا هو التوحيد الذي وقعت فيه الخصومة بين الرسل وأممهم.

ثالثًا: توحيد الأسماء والصفات: وهو إثبات ما أثبته الله لنفسه أو أثبته له رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأسماء والصفات، من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل، قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١]، فهذا نص جامع في نفي المثلية عن الله مع إثبات الصفات.

وقال سبحانه: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾﴾ [الإخلاص: ٤]، فيها نفي

المماثلة والمساواة عن الله مطلقًا، وقال جَلَّوَعَلَا: ﴿هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا ٦٥﴾ [مريم: ٦٥]، فيها نفي أن يكون لله شبيه أو نظير، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادٗا وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٢٢﴾ [البقرة: ٢٢]، فيها النهي عن التشبيه والتمثيل بأي وجه.

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿سُبۡحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلۡعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ١٨٠﴾ [الصافات: ١٨٠]، فيها تنزيه الله عن أوصاف المخلوقين.

المسألة الثالثة: نواقض الإسلام

نواقض الإسلام هي: الأمور التي إذا وقع فيها المسلم بطل إسلامه وخرج من الدين، والعياذ بالله.

ومعرفة نواقض الإسلام من أهم ما يجب على المسلم؛ ليحذر منها، ويحافظ على دينه، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وقال سبحانه: ﴿وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ٣٣﴾ [محمد: ٣٣].

ومن أشهر نواقض الإسلام:

أولًا: الشرك بالله: وهو أعظم النواقض، كدعاء غير الله، أو الذبح لغير الله، أو الاستغاثة بالأموات، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ﴾ [المائدة: ٧٢].

ثانيًا: اتخاذ الوسائط بين العبد وبين الله: فيدعوهم ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم،

قال تعالى: ﴿ وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ ﴾ [يونس: ١٨].

ثالثًا: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم؛ لأن الله ورسوله كفرا المشركين، فمن لم يكفرهم فقد خالف نصوص الشرع.

رابعًا: اعتقاد أن هدي غير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، قال تعالى: ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ ﴾ [المائدة: ٥٠].

خامسًا: بغض شيء مما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولو عمل به، قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَرِهُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحۡبَطَ أَعۡمَٰلَهُمۡ ۝٩ ﴾ [محمد: ٩].

سادسًا: الاستهزاء بشيء من الدين أو بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو بالقرآن.

قال تعالى: ﴿ قُلۡ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعۡتَذِرُواْ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦].

سابعًا: السحر، ومنه الصرف والعطف، قال تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنۡ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحۡنُ فِتۡنَةٞ فَلَا تَكۡفُرۡۖ ﴾ [البقرة: ١٠٢].

ثامنًا: مظاهرة المشركين على المسلمين، ومعاونتهم على المسلمين، قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ ﴾ [المائدة: ٥١].

تاسعًا: اعتقاد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذا كفر بإجماع المسلمين.

عاشرًا: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ﴾ [السجدة: ٢٢].

تنبيه مهم: الحكم على المعين بالكفر له ضوابط وشروط وموانع، وليس لكل أحد أن يكفر الناس بغير علم وبصيرة، فالتكفير لا يتوفر إلا إذا تحققت الشروط وانتفت الموانع.

المسألة الرابعة: الإيمان بالله وأسمائه وصفاته

الإيمان بالله هو أصل أصول الإيمان، وأعظم الواجبات، وهو يتضمن الإيمان بوجود الله، وربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته، فيؤمن المسلم بأن الله تعالى: رب كل شيء ومليكه، وخالق الخلق ورازقهم، والمستحق وحده للعبادة، والمتصف بصفات الكمال والجلال، قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال سبحانه: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣﴾﴾ [الحديد: ٣]، وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

ويجب الإيمان بأسماء الله وصفاته كما جاءت في القرآن والسنة من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل، فنثبت ما أثبته الله لنفسه، وما أثبته له رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، على الوجه اللائق بجلاله، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١]، فأثبت سبحانه الصفات، ونفى مماثلته لخلقه.

ومن أسماء الله الحسنى: الرحمن، الرحيم، السميع، البصير، العليم، الحكيم،

الغفور، العزيز.

ومن صفاته سبحانه: العلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والعلو، والكلام، والرحمة، والحكمة، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِنَّ للهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ**». رواه البخاري، برقم: (٢٧٣٦)، مسلم، برقم: (٢٦٧٧).

ومعنى «**أَحْصَاهَا**»: حفظها، وفهم معانيها، وعمل بمقتضاها، ودعاء الله بها.

تنبيه مهم: ضلت طوائف في باب الأسماء والصفات؛ فمنهم من شبه الله بخلقه، ومنهم من عطل الصفات أو حرّفها، والحق هو إثباتها كما جاءت بلا تمثيل ولا تعطيل

المسألة الخامسة: الإيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر والقدر

الإيمان بهذه الأمور من أركان الإيمان التي لا يصح إيمان العبد إلا بها.

قال الله تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حديث جبريل المشهور أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ**». رواه مسلم (٩).

أولًا: الإيمان بالملائكة: الملائكة عباد مكرمون، خلقهم الله من نور، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، قال تعالى: ﴿لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ۝٦﴾ [التحريم: ٦]، ومنهم: جبريل الموكل بالوحي، وميكائيل الموكل

بالمطر، وإسرافيل الموكل بالنفخ في الصور، وملك الموت، والكرام الكاتبون.

ويجب الإيمان بهم إجمالًا وتفصيلًا فيما ورد به الدليل.

ثانيًا: الإيمان بالكتب: وهي الكتب التي أنزلها الله على رسله هداية للخلق، ومنها: التوراة، والإنجيل، والزبور، وأعظمها القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، والقرآن ناسخ لما قبله، محفوظ من التحريف.

ثالثًا: الإيمان بالرسل: أرسل الله الرسل لهداية الناس ودعوتهم إلى التوحيد.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وأول الرسل نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ، وآخرهم محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو خاتم الأنبياء والمرسلين، قال تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، ويجب الإيمان بمن سمى الله منهم إجمالًا وتفصيلًا.

رابعًا: الإيمان باليوم الآخر: وهو الإيمان بكل ما يكون بعد الموت: من فتنة القبر وعذابه ونعيمه، والبعث والنشور، والحساب والميزان، والصراط والجنة والنار، قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وقال سبحانه: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

خامسًا: الإيمان بالقدر: وهو الإيمان بأن الله قد علم كل شيء، وكتب كل شيء، وشاء كل شيء، وخلق كل شيء، قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ۝٤٩﴾ [القمر:

٤٩]، وقال سبحانه: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾ [الأحزاب: ٣٨].

وللقدر أربع مراتب، وهي: العلم، والكتابة، والمشيئة، والخلق.

تنبيه مهم: الإيمان بالقدر لا يعني ترك العمل أو الاحتجاج بالقدر على المعاصي، بل يجب على العبد أن يعمل ويجتهد ويتوكل على الله.

المسألة السادسة: الولاء والبراء

الولاء والبراء من أصول العقيدة الإسلامية، ومعناه: محبة المؤمنين ونصرتهم، وبغض الكفر وأهله ومعاداة ما هم عليه من الباطل، فيجب المسلم أهل الإيمان والطاعة، ويواليهم لأجل دينهم، ويبغض الكفر والمعاصي وأهلها بقدر ما عندهم من المخالفة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [المائدة: ٥٥]، وقال سبحانه: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وقال سبحانه: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [الممتحنة: ٤].

ومن الولاء المشروع: محبة المؤمنين، نصرة المسلمين، الدعاء لهم، معاونتهم على الخير، محبة الصحابة وآل بيت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأخيار.

ومن البراء المشروع: بغض الشرك والكفر، بغض البدع والمعاصي، عدم الرضا بدين الكفار وباطلهم، لكن الإسلام نهى عن ظلم غير المسلمين أو الاعتداء

عليهم، قال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: ٨].

فالمسلم يجمع بين: الثبات على العقيدة، والعدل والإحسان.

تنبيه مهم: ليس من الولاء والبراء ظلم الناس، أو الغلو والتعدي، وسفك الدماء بغير حق، كما تفعله الخوارج وأهل الغلو.

المسألة السابعة: معنى لا إله إلا الله وشروطها

«لا إله إلا الله» هي كلمة التوحيد، وأعظم كلمة قالها الخلق، وبها يدخل العبد في الإسلام.

ومعناها: لا معبود بحق إلا الله، فهي تنفي العبادة عن كل ما سوى الله، وتثبت العبادة لله وحده، قال الله تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وقال سبحانه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ [الحج: ٦٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ**». رواه البخاري، برقم: (٢٥)، ومسلم، برقم: (٢٢).

ولهذه الكلمة العظيمة شروط لا بد من تحقيقها، وأشهرها سبعة:

أولًا: العلم، بمعناها نفيًا وإثباتًا، قال تعالى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩].

ثانيًا: اليقين، بأنها حق لا شك فيه، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ [الحجرات: ١٥].

ثالثًا: القبول، لما دلت عليه من الحق، قال تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الصافات: ٣٥].

رابعًا: الانقياد بالعمل والطاعة، قال تعالى: ﴿ وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ ﴾ [الزمر: ٥٤].

خامسًا: الصدق، وهو أن يقولها صادقًا من قلبه، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ». رواه البخاري، برقم: (١٢٨)، ومسلم، برقم: (٣٢).

سادسًا: الإخلاص، بأن يبتغي بها وجه الله، قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

سابعًا: المحبة لله ولدينه ولأهل التوحيد، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

تنبيه مهم: ليس المقصود من قول «لا إله إلا الله» مجرد التلفظ بها دون فهم أو عمل، بل لا بد من تحقيق معناها، والعمل بمقتضاها، واجتناب الشرك.

المسألة الثامنة: الشرك وخطره

الشرك هو: صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله تعالى، كالدعاء، والذبح، والنذر، والاستغاثة، والخوف، والرجاء، وهو أعظم الذنوب وأكبر الكبائر، بل هو الذنب الذي لا يغفره الله لمن مات عليه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال سبحانه: ﴿فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكَ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» ، رواه البخاري، برقم: (٤٤٧٧)، ومسلم، برقم: (٨٦).

وينقسم الشرك إلى قسمين:

أولًا: الشرك الأكبر، وهو صرف عبادة لغير الله، كدعاء الأموات، والاستغاثة بالقبور، والذبح للجن، والنذر لغير الله، وهذا يخرج من الإسلام ويحبط جميع الأعمال إذا مات صاحبه عليه، قال تعالى: ﴿وَلَوۡ أَشۡرَكُواْ لَحَبِطَ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنعام: ٨٨].

ثانيًا: الشرك الأصغر، وهو كل ما كان وسيلة إلى الشرك الأكبر، أو ورد تسميته

شركًا ولم يصل إلى حد الشرك الأكبر، كيسير الرياء، والحلف بغير الله، وتعليق التمائم التي لا يعتقد فيها التأثير بنفسها، فعن محمود بن لبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ» قَالُوا: وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً» رواه أحمد، برقم: (٢٣٦٣٠)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٦٣٤).

ومن صور الشرك المنتشرة:

- دعاء الأموات، وطلب المدد منهم.
- الذبح والنذر للقبور.
- تعليق التمائم والحروز.
- الذهاب إلى السحرة والكهان.
- الحلف بغير الله.
- الرياء وحب المدح في العبادة.

تنبيه مهم: يظن الناس لَمَّا يقال: شرك أصغر أنه من صغائر الذنوب، وليس الأمر كذلك، ولذلك كثير من الناس يستهين بالشرك الأصغر، وهو من كبائر الذنوب، وقد يكون وسيلة إلى الشرك الأكبر المخرج من الملة، فالشرك أعظم الذنوب وأخطرها، وهو صرف العبادة لغير الله، وينقسم إلى شرك أكبر يخرج من الإسلام،

وشرك أصغر ينافي كمال التوحيد، ويخشى على صاحبه من العقوبة والضلال.

المسألة التاسعة: السحر والكهانة والتعلق بغير الله

السحر والكهانة من أعظم أبواب الضلال والكفر والفساد، وهما من أعمال الشياطين، وقد حذر الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهما أشد التحذير.

أولًا: السحر: وهو عزائم، ورقى، وعقد، وأعمال شيطانية يؤثر بها الساحر في القلوب أو الأبدان بإذن الله الكوني، ومن السحر: التفريق بين الزوجين، الصرف والعطف، التخييل والخداع، الاستعانة بالشياطين، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وهذه الآية فيها دلالة أن السحر كفر، وقال سبحانه: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾﴾ [طه: ٦٩].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ**»، رواه البخاري، برقم: (٦٨٥٧)، ومسلم، برقم: (٨٩).

والسحر كفر بالله؛ لأنه مضمن الاستعانة بالشياطين، وفيه صرف العبادة لغير الله.

ثانيًا: الكهانة والعرافة:

الكاهن: من يدعي معرفة الغيب.

والعراف: من يدعي معرفة الأمور الخفية بمقدمات يستدل بها.

وقد نهى الشرع عن إتيانهم وتصديقهم، جاء عن بعض أزواج النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً». رواه مسلم، برقم: (٢٢٣٠)، وعن عمران بن حصينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ليسَ مِنّا مَنْ تَطيَّرَ أوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أو تَكَهَّنَ أو تُكُهِّنَ لَهُ، أو سَحَر أوْ سُحِرَ لَهُ، ومَنْ أتى كاهِناً فصدَّقَهُ بما يقولُ؛ فقدْ كَفَر بما أُنْزِلَ على محمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» رواه البزار، برقم: (٣٥٧٨)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ ١٧٠).

ويدخل في ذلك: قراءة الأبراج، وتصديق المنجمين، وادعاء معرفة الغيب، والاتصال بالمشعوذين والسحرة، ومتابعتهم في القنوات.

ثالثًا: التعلق بغير الله:

يجب على المسلم أن يتعلق بالله وحده، وأن يعلم أن النفع والضر بيد الله.

ومن التعلق المحرم: تعليق التمائم والحروز، وتعليق الخيوط والحلق لدفع البلاء، أو لجلب النفع، والتعلق بالقبور والأولياء، والاعتماد على الأسباب مع نسيان المسبب سبحانه، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنّ رَسُولَ اللهَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ، فَبَايَعَ تِسْعَةً، وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهَّ، بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟! قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً»، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ، وَقَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» رواه أحمد في مسنده، برقم: (١٦٩٦٩)، وصححه الإمام الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ ٣٤٨).

تنبيه مهم: الرقية الشرعية الجائزة تكون بالقرآن، والأدعية الثابتة مع الاعتقاد

أن الشفاء من الله وحده.

المسألة العاشرة: شروط قبول العمل

لا يقبل الله تعالى من الأعمال إلا ما كان خالصًا له، موافقًا لسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذان الشرطان هما أساس قبول الأعمال عند الله تعالى.

الشرط الأول: الإخلاص لله تعالى: وهو أن يقصد المسلم بعمله وجه الله تعالى والدار الآخرة، لا رياءً ولا سمعةً ولا طلبًا لمحمدة الناس.

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [البينة: ٥].

وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**» رواه البخاري، برقم: (١) واللفظ له، ومسلم، برقم: (١٩٠٧).

الشرط الثاني: متابعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وهو أن يكون العمل موافقًا لما جاء به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يعبد الله إلا بما شرع، قال الله تعالى: ﴿**قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ**﴾ [آل عمران: ٣١]، وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ**» رواه البخاري، برقم: (٢٦٩٧)، ومسلم، برقم: (١٧١٨).

أثر الشرك في إبطال العمل: الشرك بالله من أعظم الذنوب، وهو سبب لحبوط

العمل إذا وقع فيه العبد، قال الله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥].

أثر البدعة في رد العمل: البدع مردودة على أصحابها، ولا يتقرب إلى الله إلا بما شرعه سبحانه، وعن عائشة قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**» رواه مسلم، برقم: (١٧١٨).

أحكام مهمة:

- ❖ كل عبادة لا يراد بها وجه الله فهي مردودة على صاحبها.
- ❖ كل عبادة لم يشرعها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهي مردودة.
- ❖ الإخلاص وحده لا يكفي حتى يكون العمل موافقًا للسنة.
- ❖ وموافقة السنة وحدها لا تكفي حتى يكون العمل خالصًا لله تعالى.

تنبيه مهم: يحرص المسلم على تصحيح نيته قبل العمل وأثناءه وبعده، فإن الشيطان حريص على إفساد الأعمال بالرياء والعجب وطلب ثناء الناس.

المسألة الحادي عشرة: البدع وخطرها

البدعة هي: كل ما أُحدث في الدين مما ليس له أصل في كتاب الله ولا في سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والبدع من أخطر الأمور على الدين؛ لأنها تغيير للشريعة وزيادة فيها أو نقص منها، قال الله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاؤُا شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، وقال سبحانه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

فالدين كامل لا يحتاج إلى زيادة المبتدعين، فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». رواه البخاري، برقم: (٢٦٩٧)، ومسلم، برقم: (١٧١٨)، وفي رواية لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَد»، وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول في خطبته: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». رواه مسلم، برقم: (٨٦٧).

أنواع البدع:

البدع ليست على درجة واحدة، فمنها: بدع مكفرة، وبدع مفسقة، وبدع عملية في العبادات والأذكار، ومن أمثلتها: إحداث عبادات لم يشرعها الله، تخصيص أوقات أو أعداد للعبادات بلا دليل، والاحتفال بالعبادات المحدثة، والغلو في الصالحين.

أسباب انتشار البدع:

الجهل بالسنة، وضعف العلم الشرعي، والتقليد الأعمى، والغلو في الأشخاص، وترك الرجوع إلى أهل العلم، وكان السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ شديدي التحذير من البدع وأهلها؛ لأن البدعة تفسد الدين وتصد عن السنة.

قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم». رواه الدارمي في سننه، برقم: (٢٠٧) وصححه الإمام الألباني في «أصل صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٣/ ٨٨٥).

الفرق بين السنة والبدعة:

السنة: ما وافق الكتاب، والسنة، وفهم السلف الصالح.

والبدعة: ما خالف ذلك، وأُحدث في الدين بلا دليل.

تنبيه مهم: ليس كل أمر جديد يكون بدعة، فالأمور الدنيوية والعادات الأصل فيها الإباحة، وإنما البدعة المذمومة ما أُحدث في الدين والعبادات.

خلاصة المسألة: البدع من أخطر ما يفسد الدين، وكل عبادة لم يدل عليها الكتاب والسنة فهي مردودة على صاحبها، والواجب على المسلم لزوم السنة والحذر من المحدثات.

المسألة الثانية عشر: منهج أهل السنة والجماعة

أهل السنة والجماعة هم: المتمسكون بكتاب الله، وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، السائرون على فهم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ومن تبعهم بإحسان.

وسموا: أهل السنة؛ لتمسكهم بالسنة، والجماعة؛ لاجتماعهم على الحق وعدم تفرقهم.

قال الله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال سبحانه:﴿فَإِنْ ءَامَنُواْ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ﴾ [البقرة: ١٣٧]، وقال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وعن العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ،**

تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ». رواه أبو داود، برقم: (٤٦٠٧)، والترمذي، برقم: (٢٦٧٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، برقم: (٩٣٧) و (٣٠٠٧)، وظلال الجنة (٢٦ ـ ٣٤) وحسنه الوادعي في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٢/ ٢٠).

ومن أصول أهل السنة والجماعة:

أولًا: تقديم الكتاب والسنة: فلا يقدمون قول أحد على كلام الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثانيًا: اتباع فهم السلف الصالح: وهم الصحابة ومن تبعهم بإحسان.

ثالثًا: تحقيق التوحيد والتحذير من الشرك: فيعبدون الله وحده لا شريك له.

رابعًا: إثبات أسماء الله وصفاته: من غير تحريف ولا تعطيل ولا تمثيل.

خامسًا: لزوم الجماعة: واجتناب الفرقة والتحزب المذموم.

سادسًا: محبة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: والترضي عنهم والكف عما شجر بينهم.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**». رواه البخاري، برقم: (٣٦٧٣)، ومسلم، برقم: (٢٥٤١).

سابعًا: السمع والطاعة لولاة الأمور في المعروف: وترك الخروج عليهم ما لم ير المسلم كفرًا بواحًا.

ثامنًا: الوسطية والاعتدال: فهم وسط بين الغلو والجفاء، وبين الإفراط والتفريط.

تنبيه مهم: كثرة الانتساب إلى الإسلام لا تكفي، بل العبرة بموافقة الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح.

خلاصة المسألة: منهج أهل السنة والجماعة قائم على التمسك بالكتاب والسنة وفهم الصحابة، وتحقيق التوحيد، ولزوم الجماعة، والحذر من البدع والفرقة والغلو.

القسم الثالث: مسائل الطهارة

التمهيد:

الطهارة من أعظم محاسن هذا الدين، وهي مفتاح الصلاة، وأساس كثير من العبادات، وقد امتن الله بها على عباده، وجعلها سببًا لمحبة الله تعالى، قال الله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وعن أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ». رواه مسلم (٢٢٣).

وقد جاءت الشريعة بالطهارة على أكمل الوجوه، مع اليسر ورفع الحرج، فنهت عن الغلو والوسوسة، وأمرت بالنظافة والطهارة الحسية والمعنوية، فينبغي للمسلم أن يتعلم أحكام الطهارة؛ لأنها تتعلق بصلاته وعبادته التي لا تصح إلا بها غالبًا.

المسألة الأولى: أحكام المياه

الماء هو الأصل في الطهارة، وقد جعله الله سببًا للطهارة الحسية والمعنوية.

قال الله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ [الأنفال: ١١]، وقال سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾﴾ [الفرقان: ٤٨]، وعن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ إن الماء طهور لا ينجسه شيء». رواه أبو داود، برقم: (٦٧)، والترمذي، برقم: (٦٦)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود ط غراس» (١/ ١١٥).

أقسام المياه:

أولًا: الماء الطهور: وهو الماء الباقي على أصل خلقته، الذي لم يتغير بنجاسة، وهو طاهر في نفسه مطهر لغيره، ويصح الوضوء والغسل به، ومن أمثلته: ماء المطر، وماء البحر، وماء الأنهار، وماء الآبار، وماء الخزانات ونحوها.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ماء البحر: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**». رواه أبو داود، برقم: (٨٣)، والترمذي، برقم: (٦٩)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١/ ٨٦٤).

ثانيًا: الماء النجس: وهو الماء الذي وقعت فيه نجاسة فغيرت أحد أوصافه: لونه، أو طعمه، أو ريحه، فإذا تغير بالنجاسة صار نجسًا لا تصح الطهارة به، أما إذا وقعت فيه نجاسة ولم تغيره، فالأصل بقاؤه على الطهورية بشرط أن يكون قلتين فأكثر.

أحكام مهمة:

- ❖ الأصل في المياه الطهارة، لا يحكم بنجاسة الماء بالشك.
- ❖ الماء الكثير إذا لم تتغير أوصافه بالنجاسة يبقى على طهوريته.

تنبيه مهم: يشدد بعض الناس في باب المياه والنجاسات تشددًا يؤدي إلى الوسوسة، والسنة مبنية على اليسر ورفع الحرج.

خلاصة المسألة: الأصل في المياه الطهارة، والماء طهور ما لم تغير النجاسة أحد أوصافه، ويجب على المسلم اجتناب الوسوسة والغلو في باب الطهارة.

المسألة الثانية: آداب قضاء الحاجة والاستنجاء والاستجمار

جاءت الشريعة الإسلامية ببيان آداب قضاء الحاجة وأحكام الاستنجاء والاستجمار؛ حفاظًا على طهارة المسلم ونظافته وصيانة له عن النجاسات والأذى.

أولًا: الدعاء عند دخول الخلاء: يستحب للمسلم إذا أراد دخول الخلاء أن يقول: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث، فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الخَلاَءَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ وَالخَبَائِثِ**»، رواه البخاري، برقم: (٦٣٢٢)، ومسلم، برقم: (٣٧٥).

ثانيًا: تقديم الرجل اليسرى عند الدخول واليمنى عند الخروج، لأن اليسرى تستعمل فيما هو من باب إزالة الأذى، واليمنى فيما هو من باب التكريم.

ثالثًا: ستر العورة والبعد عن الناس، يجب على المسلم أن يستر عورته عن أعين الناس عند قضاء الحاجة، فعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَازَ انْطَلَقَ، حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ. رواه أبو داود، برقم: (٢)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣/ ١٤٩).

رابعًا: عدم استقبال القبلة أو استدبارها في الفضاء: فعن أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ، وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا**» قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: فَقَدِمْنَا الشَّأْمَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ بُنِيَتْ قِبَلَ القِبْلَةِ فَنَنْحَرِفُ، وَنَسْتَغْفِرُ اللهَ تَعَالَى. رواه البخاري، برقم: (٣٩٤)، ومسلم، برقم: (٢٦٤).

خامسًا: الاستنجاء بالماء أو الاستجمار بما يزيل النجاسة

والاستنجاء هو إزالة الخارج بالماء.

والاستجمار هو إزالة الخارج بالأحجار أو المناديل ونحوها.

ويجزئ كل ما أنقى المحل وأزال أثر النجاسة.

سادسًا: النهي عن الاستنجاء باليد اليمنى، فعن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلاَ يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ، وَلاَ يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ**» رواه البخاري، برقم: (١٥٤)، ومسلم، برقم: (٢٦٧).

سابعًا: الاستجمار بثلاث مسحات فأكثر، فعن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لَهُ: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ، قَالَ: فَقَالَ: أَجَلْ، «لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ» رواه مسلم، برقم: (٢٦٢).

ثامنًا: النهي عن الاستنجاء بالعظم والروث، فعَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: فَقَالَ عَلْقَمَةُ، أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ذَاتَ لَيْلَةٍ فَفَقَدْنَاهُ فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشِّعَابِ، فَقُلْنَا: اسْتُطِيرَ أَوِ اغْتِيلَ، قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءٍ مِنْ قِبَلِ حِرَاءٍ، قَالَ: فَقُلْنَا يَا رَسُولَ الله، فَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَقَالَ: «**أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ فَذَهَبْتُ**

مَعَهُ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ» قَالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ وَسَأَلُوهُ الزَّادَ، فَقَالَ: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ» رواه مسلم، برقم: (١٥٠).

أحكام مهمة:

- يحرم قضاء الحاجة في طرق الناس وأماكن جلوسهم.
- يكره الكلام حال قضاء الحاجة إلا لحاجة.
- يستحب قول: «غفرانك» عند الخروج من الخلاء.
- الأصل إزالة النجاسة حتى يغلب على الظن زوالها.
- يجوز الاقتصار على الاستجمار إذا حصل الإنقاء.

تنبيه مهم: الواجب على المسلم أن يعتني بالطهارة من البول خاصة، فإن التساهل فيها سبب من أسباب عذاب القبر، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا»، رواه البخاري، برقم: (٢١٨)، ومسلم، برقم: (٢٩٢).

المسألة الثالثة: صفة الوضوء

الوضوء عبادة عظيمة، وهو شرط لصحة الصلاة، ولا تقبل الصلاة إلا به عند وجود الحدث، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لاَ يَقْبَلُ اللهُ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**». رواه البخاري (٦٩٥٤)، ومسلم (٢٢٥).

صفة الوضوء الكامل:

أولًا: النية، وهي قصد الوضوء تعبُّدًا لله تعالى، ومحلها القلب.

ثانيًا: التسمية، بأن يقول: «بسم الله».

ثالثًا: غسل الكفين ثلاث مرات.

رابعًا: المضمضة والاستنشاق والاستنثار ثلاث مرات.

والمضمضة: إدارة الماء في الفم، والاستنشاق: إدخال الماء إلى الأنف، والاستنثار: إخراج الماء من الأنف.

خامسًا: غسل الوجه ثلاث مرات.

وحد الوجه: من منابت شعر الرأس المعتاد إلى الذقن طولًا، ومن الأذن إلى الأذن عرضًا.

سادسًا: غسل اليدين إلى المرفقين ثلاث مرات، يبدأ باليمنى ثم اليسرى.

سابعًا: مسح الرأس مع الأذنين مرة واحدة، ويكون المسح ببل اليدين ثم إمرارهما على الرأس ذهابًا وإيابًا، والأذنان من الرأس.

ثامنًا: غسل الرجلين إلى الكعبين ثلاث مرات، يبدأ باليمنى ثم اليسرى.

ويجب إيصال الماء إلى جميع القدم.

صفة الوضوء المجزئ:

إذا اقتصر المسلم على غسل الأعضاء مرة مرة أجزأه ذلك.

فضل الوضوء:

عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه البخاري، برقم: (١٥٩)، ومسلم، برقم: (٢٢٦)، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، أَوِ الْمُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ، كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلاَهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» رواه مسلم، برقم: (٢٤٤).

أخطاء شائعة:

- الإسراف في الماء.
- ترك تخليل الأصابع.

- عدم إيصال الماء إلى العقبين.
- مسح الرقبة.
- التلفظ بالنية.

تنبيه مهم: الاقتصاد في الماء من السنة، وقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتوضأ بالمد من الماء.

المسألة الرابعة: المسح على الخفين والجوارب

من يسر الشريعة الإسلامية أنها شرعت المسح على الخفين والجوارب تخفيفًا على المسلمين، وخاصة في حال البرد والسفر ونحو ذلك، وقد ثبتت مشروعيته عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أحاديث كثيرة بلغت حد التواتر، فعَنْ هَمَّامٍ، قَالَ: بَالَ جَرِيرٌ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقِيلَ: تَفْعَلُ هَذَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ. رواه البخاري، برقم: (٣٨٧)، ومسلم، برقم: (٢٧٢)، واللفظ له.

مشروعية المسح على الخفين: المسح على الخفين والجوارب سنة ثابتة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعمل بها أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

شروط المسح على الخفين:

أولًا: أن يلبسهما على طهارة، فعن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «**دَعْهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ**». فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا، رواه البخاري، برقم: (٢٠٦)، ومسلم، برقم: (٢٧٤).

ثانيًا: أن يكون المسح في المدة المحددة شرعًا.

ثالثًا: أن يكون المسح في الحدث الأصغر دون الجنابة.

مدة المسح:

يمسح المقيم يومًا وليلة، ويمسح المسافر ثلاثة أيام بلياليهن، فعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جَعَلَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ. قَالَ: وَكَانَ سُفْيَانُ، إِذَا ذَكَرَ عَمْرًا، أَثْنَى عَلَيْه، رواه مسلم، برقم: (٢٧٦).

صفة المسح:

يمسح ظاهر الخف أو الجورب مرة واحدة، ولا يشرع مسح أسفله أو عقبه.

أحكام مهمة:

- يجوز المسح على الجوارب إذا كانت ساترة لمحل الفرض.
- إذا انتهت مدة المسح وجب نزع الخفين عند الحدث القادم ثم الوضوء.
- إذا خلع خفيه بعد المسح فالأحوط إعادة الوضوء عند إرادة الصلاة إذا أحدث.

تنبيه مهم: أنكر بعض أهل البدع المسح على الخفين، مع ثبوته عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فالواجب قبول السنة والعمل بها.

المسألة الخامسة: نواقض الوضوء

نواقض الوضوء هي: الأمور التي إذا فعلها المسلم انتقض وضوؤه، ووجب عليه أن يتوضأ للصلاة ونحوها من العبادات التي تشترط لها الطهارة.

أولًا: الخارج من السبيلين، وهو البول والغائط والريح والمذي والودي ونحو ذلك، قال الله تعالى: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ [المائدة: ٦]، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لاَ يَقْبَلُ اللهُ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**». رواه البخاري، برقم: (٦٩٥٤)، ومسلم، برقم: (٢٢٥).

ثانيًا: النوم المستغرق: وهو النوم الذي يذهب معه الشعور والإحساس، أما النعاس اليسير الذي لا يزول معه الإحساس فلا ينقض الوضوء، فعن صفوان بن عسال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ. رواه الترمذي، برقم: (٩٦)، والنسائي، برقم: (١٢٧)، وحسنه الألباني في «إرواء الغليل» (١/ ١٤٠) والوادعي في «الصحيح المسند» (١/ ٤٢٧).

ثالثًا: زوال العقل: كالجنون، والإغماء، والسُكْر؛ لأن من زال عقله لا يدري ما خرج منه.

رابعًا: أكل لحم الإبل: فعن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلًا سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَأَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «**إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوَضَّأْ**» قَالَ أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ**». رواه

مسلم، برقم: (٣٦٠).

خامسًا: الردة عن الإسلام: فإن الردة تحبط الأعمال كلها، ومن ذلك الوضوء.

قال الله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥].

مسائل مهمة:

- ❖ مس المرأة لا ينقض الوضوء على الراجح.
- ❖ خروج الدم من غير القبل والدبر لا ينقض الوضوء.
- ❖ القيء لا ينقض الوضوء على الراجح.
- ❖ الشك في الحدث لا ينقض الوضوء حتى يتيقن.

فعن عبد الله بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: شُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلُ، يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: «**لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا**». رواه البخاري، برقم: (١٣٧)، ومسلم، برقم: (٣٦١).

تنبيه مهم: الوسوسة في الطهارة من مكايد الشيطان، والأصل بقاء الطهارة حتى يتيقن المسلم من الحدث.

المسألة السادسة: الغسل

الغسل هو: تعميم البدن بالماء بنية رفع الحدث الأكبر.

ويجب الغسل لأسباب معينة جاءت بها الشريعة، قال الله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا۟﴾ [المائدة: ٦]، وقال سبحانه: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ

تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: ٤٣].

موجبات الغسل:

أولًا: خروج المني بشهوة في اليقظة، وأما حال النوم فبمجرد رؤية الماء، فعن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها سألت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَعَمْ إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ**». رواه البخاري، برقم: (٢٨٢)، ومسلم، برقم: (٣١٣).

ثانيًا: الجماع: ولو لم يحصل إنزال، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغَسْلُ**» رواه البخاري، برقم: (٢٩١)، ومسلم، برقم: (٣٤٨).

ثالثًا: انقطاع الحيض والنفاس، قال تعالى: ﴿**فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ**﴾ [البقرة: ٢٢٢].

رابعًا: موت المسلم، فيغسل إلا الشهيد في المعركة.

صفة الغسل الكامل:

أولًا: النية.

ثانيًا: الوضوء وضوءًا كاملًا.

ثالثا: تعميم الماء على جميع البدن.

ويبدأ بالشق الأيمن ثم الأيسر.

الغسل المجزئ: إذا عمم الماء على جميع بدنه مع النية أجزأه ذلك.

أحكام مهمة:

- يجب إيصال الماء إلى جميع الجسد.
- يجوز للرجل والمرأة الاغتسال من إناء واحد.
- لا يجب نقض شعر المرأة إذا وصل الماء إلى أصوله.
- من اغتسل غسل الجنابة أجزأه عن الوضوء إذا نواه.

تنبيه مهم: يشدد بعض الناس في الغسل تشددًا يوقعهم في الوسوسة، والسنة مبنية على اليسر واتباع هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

المسألة السابعة: التيمم

التيمم عبادة شرعية، وهو بدل عن الطهارة بالماء عند العجز عن استعماله أو فقده، وقد جعل الله هذه الأمة أمة ميسرة، فشرع لها التيمم رحمة وتخفيفًا، قال الله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦]، وقال سبحانه: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦]، وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا». رواه البخاري، برقم: (٣٣٥)، ومسلم، برقم: (٥٢١).

أسباب التيمم:

أولًا: عدم وجود الماء، سواء في السفر أو الحضر.

ثانيًا: العجز عن استعمال الماء، كالمريض الذي يضره الماء أو يزيد مرضه.

ثالثًا: شدة البرد، إذا خاف الضرر ولم يستطع تسخين الماء.

رابعًا: تعذر الوصول إلى الماء، كمن كان عنده ماء لا يستطيع الوصول إليه لخوف أو نحوه.

صفة التيمم:

أولًا: النية.

ثانيًا: التسمية.

ثالثًا: ضرب الأرض بالكفين ضربة واحدة.

رابعًا: مسح الوجه.

خامسًا: مسح الكفين.

عن عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا**» ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ الشِّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ، وَظَاهِرَ كَفَّيْهِ، وَوَجْهَهُ. رواه البخاري، برقم: (٣٤٧)، ومسلم، برقم: (٣٦٨).

ما يتيمم به: يكون التيمم بكل ما كان من جنس الأرض: كالتراب، والرمل، والحجارة، والغبار الطاهر.

أحكام مهمة:

- التيمم يرفع الحدث كالماء.
- إذا وجد الماء بطل التيمم.
- من تيمم ثم صلى فصلاته صحيحة.

❖ يجوز التيمم للحدث الأكبر والأصغر.

تنبيه مهم: لا يجوز للمسلم أن يتساهل في التيمم مع قدرته على استعمال الماء، لأن الأصل هو الطهارة بالماء.

خلاصة المسألة: التيمم رخصة شرعية عند فقد الماء أو العجز عن استعماله، وصفته مسح الوجه والكفين بصعيد طيب، وهو من تيسير الله على عباده.

المسألة الثامنة: النجاسات وأحكامها

النجاسة هي: كل عين مستقذرة شرعًا يجب على المسلم اجتنابها والتطهر منها.

وقد أمر الله بالطهارة والتنزه من النجاسات، قال الله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤﴾ [المدثر: ٤]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ۝٢٢٢﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مر بقبرين فقال: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**» رواه البخاري، برقم: (٢١٨)، ومسلم، برقم: (٢٩٢).

كيفية التطهر من النجاسة: الأصل في إزالة النجاسة هو غسلها بالماء حتى تزول، فإذا زال: اللون، أو الطعم، أو الريح، حصلت الطهارة، ويكفي في ذلك غلبة الظن بزوال النجاسة.

نجاسة الكلب: إذا ولغ الكلب في الإناء وجب غسله سبع مرات إحداهن بالتراب، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**طَهُورُ**

إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ، إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ» رواه البخاري، برقم: (١٧٢)، مسلم، برقم: (٢٧٩) واللفظ له.

أحكام مهمة:

- ❖ الأصل في الأشياء الطهارة.
- ❖ لا يحكم بالنجاسة بالشك.
- ❖ النجاسة اليسيرة يعفى عن بعض صورها عند المشقة.
- ❖ يكفي رش بول الغلام الذي لم يأكل الطعام.
- ❖ يغسل بول الجارية.

عن أم قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، إِلَى رَسُولِ اللهَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ. رواه البخاري، برقم: (٢٢٣)، ومسلم، برقم: (٢٨٧).

وعن أبي السَّمْحِ قال: كُنْتُ أَخْدِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ: «وَلِّنِي قَفَاكَ». فَأُوَلِّيهِ قَفَايَ، فَأَسْتُرُهُ بِهِ، فَأُتِيَ بِحَسَنٍ، أَوْ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَجِئْتُ أَغْسِلُهُ، فَقَالَ: «يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَيُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ». رواه أبو داود، برقم: (٤٠٢)، وصححه الإمام الألباني في «صحيح سنن أبي داود ط غراس» (٢/ ٢٢٤).

أخطاء شائعة:

- ❖ الوسوسة في النجاسات.

❖ التشدد الزائد في التطهير.

❖ الاعتقاد بنجاسة كل شيء بمجرد الشك.

تنبيه مهم: الشريعة مبنية على اليسر ورفع الحرج، والأصل الطهارة حتى يثبت خلافها بيقين.

المسألة التاسعة الحيض والنفاس باختصار

الحيض: دم طبيعي يخرج من المرأة في أوقات معلومة.

والنفاس: الدم الخارج بسبب الولادة.

وقد جعل الله لهما أحكامًا خاصة رحمة بالنساء وتخفيفًا عليهن، قال الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ [البقرة: ٢٢٢].

ما يحرم على الحائض والنفساء:

يحرم على الحائض والنفساء: الصلاة، والصيام، والطواف بالبيت، والجماع.

فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ». رواه البخاري، برقم: (٣٠٤)، وقال تعالى: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

قضاء الصيام دون الصلاة: يجب على الحائض والنفساء قضاء الصيام، ولا يجب عليهما قضاء الصلاة، فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ. رواه البخاري، برقم: (٣٢١)، ومسلم،

برقم: (٣٣٥).

الطهر من الحيض والنفاس: تعرف المرأة الطهر بأحد أمرين: القصة البيضاء، أو الجفاف التام، فإذا رأت الطهر وجب عليها الغسل.

مدة النفاس: ليس لأقل النفاس حد، وأكثره غالبًا أربعون يومًا، فإذا طهرت قبل الأربعين اغتسلت وصلت وصامت، فعن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كَانَتْ النُّفَسَاءُ تَجْلِسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. رواه أبو داود، برقم: (٣١١)، والترمذي، برقم: (١٣٩)، وقال الإمام الألباني كما في إرواء الغليل (١/ ٢٢٢): حسن.

أحكام مهمة:

- يجوز للحائض قراءة القرآن ومس المصحف على الراجح.
- كما يجوز لها الذكر والدعاء والتسبيح.
- يجوز للرجل أن يستمتع بزوجته الحائض فيما دون الجماع.
- إذا انقطع الدم واغتسلت عادت إلى العبادات.

تنبيه مهم: كثير من النساء يتركن الصلاة بعد الطهر بسبب الشك والوسوسة، والواجب المبادرة إلى الغسل متى تحقق الطهر.

خلاصة المسألة: الحيض والنفاس أمران طبيعيان للنساء، ولهما أحكام مخصوصة، فتحرم الصلاة والصيام والجماع حال وجود الدم، فإذا طهرت المرأة اغتسلت وعادت إلى عبادتها.

القسم الرابع مسائل الصلاة

المسألة الأولى: منزلة الصلاة

الصلاة أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وهي عمود الدين، وأول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة، وقد أمر الله بالمحافظة عليها في آيات كثيرة.

قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقال سبحانه: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾ [النساء: ١٠٣]، وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ...». رواه البخاري ، برقم: (٨)، ومسلم ، برقم: (١٦)، وعن بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ». رواه أحمد ، برقم: (٢٢٩٣٧)، والترمذي، برقم: (٢٦٢١)، والنسائي، برقم: (٤٦٣)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٣٦٦).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ». رواه أبو داود، برقم: (٨٦٤)، والترمذي، برقم: (٤١٣)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (١/ ٤١٩).

فضل الصلاة:

- أنها سبب لمغفرة الذنوب.
- أنها تنهى عن الفحشاء والمنكر.

❖ أنها صلة بين العبد وربه.

❖ أنها نور للمسلم في الدنيا والآخرة.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

وعن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعتُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا تَقُولُ: ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ " قَالُوا: لاَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، يَمْحُو اللهُ بِهِ الخَطَايَا». رواه البخاري، برقم: (٥٢٨)، ومسلم، برقم: (٦٦٧).

خطر ترك الصلاة: ترك الصلاة من أعظم الذنوب، وقد توعد الله تاركها بالعذاب والخسران، قال تعالى: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ ٤ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ٥﴾ [الماعون: ٤-٥]، وقال سبحانه: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ﴾ [مريم: ٥٩].

تنبيه مهم: من أعظم أسباب صلاح العبد المحافظة على الصلاة في أوقاتها بخشوع وحضور قلب، فالصلاة أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وهي عمود الدين، والمحافظة عليها من أسباب النجاة والسعادة، وتركها من أعظم أسباب الهلاك والخسران.

المسألة الثانية: حكم تارك الصلاة

الصلاة هي أعظم أركان الإسلام العملية بعد الشهادتين، وهي الصلة بين العبد وربه، وقد أمر الله تعالى بالمحافظة عليها، وجعلها الفارق بين أهل الإيمان وأهل الكفر، قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]، وقال سبحانه: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾ [مريم: ٥٩].

خطر ترك الصلاة:

ترك الصلاة من أعظم الذنوب، وهو كفر أكبر مخرج من الملة، وقد توعد الله تعالى المضيعين لها بالعذاب الشديد، قال الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾﴾ [الماعون: ٤-٥].

فإذا كان هذا الوعيد في حق من يسهو عنها ويؤخرها، فكيف بمن يتركها بالكلية؟ فهذا كافر وهو متوعد بنار جهنم قال الله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾﴾ [المزمل: ٤٢-٤٣].

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ**» رواه مسلم، برقم: (٨٢).

وعن بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**» رواه أحمد، برقم: (٢٢٩٣٧)، والترمذي،

برقم: (٢٦٢١)، والنسائي، برقم: (٤٦٣)، وابن ماجه، برقم: (١٠٧٩)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٣٦٦).

فيجب على كل مسلم بالغ عاقل أن يحافظ على الصلوات الخمس في أوقاتها، ولا يجوز له تركها أو التهاون بها، ومن ترك الصلاة فقد عرض نفسه لأعظم الوعيد وأشد العقوبة.

أحكام مهمة:

- ❖ الصلاة أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة.
- ❖ لا تسقط الصلاة عن المسلم ما دام عقله ثابتًا.
- ❖ يجب على الوالدين أمر أولادهم بالصلاة وتعويدهم عليها.
- ❖ من فاتته صلاة بنوم أو نسيان صلاها إذا ذكرها.

تنبيه مهم: من أعظم مكايد الشيطان أن يهون أمر الصلاة في قلب العبد، فيؤخرها مرة بعد مرة حتى يعتاد تركها، والواجب على المسلم أن يحافظ عليها أشد المحافظة، فإنها عمود الإسلام وأعظم شعائره بعد التوحيد.

المسألة الثالثة: شروط الصلاة

شروط الصلاة هي: الأمور التي لا تصح الصلاة إلا بها، ويجب توفرها قبل الدخول في الصلاة، وقد دل الكتاب والسنة على عظم شأنها ووجوب المحافظة عليها.

أولًا: الإسلام: فلا تصح الصلاة من كافر، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ

مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾ [التوبة: ٥٤].

ثانيًا: العقل: فالمجنون مرفوع عنه القلم، فعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ**» رواه أبو داود، برقم: (٤٤٠٣)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٢/ ٥).

ثالثًا: التمييز: فلا تجب الصلاة على الصغير غير المميز، ويؤمر بها إذا بلغ سبع سنين، فعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ**». رواه أبو داود، برقم: (٤٩٥)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٢/ ٧).

رابعًا: الطهارة من الحدث: فيجب أن يكون المصلي متوضئًا أو متطهرًا من الحدث الأكبر، فعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ**». رواه مسلم، برقم: (٢٢٤).

خامسًا: إزالة النجاسة: فيجب أن تكون: الثياب طاهرة، والبدن طاهرًا، والمكان طاهرًا، قال تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤﴾ [المدثر: ٤].

سادسًا: ستر العورة: فيجب على المصلي ستر عورته، قال الله تعالى: ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، وعورة الرجل ما بين السرة والركبة، والمرأة كلها عورة في الصلاة إلا وجهها، واختلف في الكفين والقدمين.

سابعًا: دخول الوقت، فلا تصح الصلاة قبل وقتها، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ١٠٣﴾ [النساء: ١٠٣].

ثامنًا: استقبال القبلة، قال تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ﴾ [البقرة: ١٤٤]، ويعفى عن العاجز أو النافلة في السفر على الراحلة.

تاسعًا: النية: وهي قصد الصلاة تقربًا إلى الله تعالى، ومحلها القلب، ولا يشرع التلفظ بها.

تنبيه مهم: يخلط بعض الناس بين شروط الصلاة وأركانها، فالشرط يكون قبل الصلاة ويستمر فيها، أما الركن فهو جزء من أفعال الصلاة نفسها.

المسألة الرابعة: الأذان والإقامة

الأذان: هو الإعلام بدخول وقت الصلاة بألفاظ مخصوصة.

والإقامة: الإعلام بالقيام إلى الصلاة.

وقد شرع الله الأذان إظهارًا لشعائر الإسلام، ودعوة للمسلمين إلى الصلاة والفلاح، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٥٨]، وقال سبحانه: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٣]، وعن مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ**». رواه البخاري، برقم: (٦٢٨)، ومسلم، برقم: (٦٧٤).

فضل الأذان: للأذان فضل عظيم، وأجر كبير، فعن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعتُ

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**المُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» رواه مسلم، برقم: (٣٨٧)، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا**» رواه البخاري، برقم: (٦١٥)، ومسلم، برقم: (٤٣٧).

صفة الأذان: الأذان المشروع المعروف: الله أكبر أربعًا، ثم الشهادتان، ثم الحيعلة، ثم التكبير، ثم التهليل، ويزاد في أذان الفجر: «الصلاة خير من النوم».

صفة الإقامة: الإقامة مثل الأذان لكن بألفاظ أقل، وفيها: «قد قامت الصلاة».

ما يسن عند سماع الأذان: يسن للمسلم أن يجيب المؤذن بمثل قوله، ثم يصلي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم يقول الدعاء الوارد بعد الأذان.

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أنه سمع النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إِذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ**» مسلم، برقم: (٣٨٤).

أحكام مهمة:

- الأذان فرض كفاية.
- يشرع رفع الصوت بالأذان.
- لا يجوز التلاعب بألفاظ الأذان.

❖ يشرع الأذان لكل صلاة مكتوبة.

أخطاء شائعة:

❖ التلحين المبالغ فيه.

❖ زيادة ألفاظ لم ترد.

❖ ترك الطمأنينة في الأذان.

❖ التشويش بالمكبرات بغير حاجة.

تنبيه مهم: الأذان من شعائر الإسلام الظاهرة، فينبغي تعظيمه والمحافظة على ألفاظه الواردة في السنة.

المسألة الخامسة: مواقيت الصلوات الخمس

جعل الله تعالى لكل صلاة وقتًا محددًا لا يجوز إخراجها عنه بغير عذر شرعي، وقد أمر الله بالمحافظة على الصلوات وأدائها في أوقاتها، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ١٠٣﴾ [النساء: ١٠٣]، أي: مفروضة في أوقات محددة.

أولًا: وقت صلاة الفجر، يبدأ وقتها بطلوع الفجر الصادق، وينتهي بطلوع الشمس.

ثانيًا: وقت صلاة الظهر، يبدأ وقتها من زوال الشمس عن وسط السماء، وينتهي إذا صار ظل كل شيء مثله.

ثالثًا: وقت صلاة العصر، يبدأ إذا انتهى وقت الظهر، وينتهي بغروب الشمس.

رابعًا: وقت صلاة المغرب، يبدأ بغروب الشمس، وينتهي بمغيب الشفق الأحمر.

خامسًا: وقت صلاة العشاء، يبدأ بمغيب الشفق الأحمر، وينتهي بطلوع الفجر.

فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ، مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، مَا لَمْ يَغِبْ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الأَوْسَطِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ، مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ» رواه مسلم، برقم: (٦١٢).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ العَصْرَ» رواه البخاري، برقم: (٥٧٩)، ومسلم، برقم: (٦٠٨).

فضل المحافظة على الصلاة في وقتها

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ: «الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِهَا»، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ» قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. رواه البخاري، برقم: (٥٢٧)، ومسلم، برقم: (٨٥).

أحكام مهمة:

- ❖ يحرم تأخير الصلاة عن وقتها بغير عذر شرعي.
- ❖ من نام عن صلاة أو نسيها صلاها إذا ذكرها.
- ❖ تجب العناية بمعرفة أوقات الصلاة والمحافظة عليها.
- ❖ أفضل الأعمال بعد التوحيد المحافظة على الصلوات الخمس.

تنبيه مهم: يتساهل بعض الناس في تأخير الصلاة حتى يخرج وقتها بسبب النوم أو العمل أو الانشغال بالدنيا، وهذا من أعظم أسباب الإثم والحرمان، والواجب على المسلم أن يجعل الصلاة مقدمة على جميع شؤونه.

المسألة السادسة: صفة الصلاة كاملة

يجب على المسلم أن يعتني بصفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يحرص على أدائها كما جاء في الكتاب والسنة، فعن مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**». رواه البخاري، برقم: (٦١٣).

أولًا: استقبال القبلة والنية: يستقبل المسلم القبلة وينوي الصلاة بقلبه دون تلفظ.

ثانيًا: تكبيرة الإحرام: يرفع يديه حذو منكبيه أو أذنيه ثم يقول: «الله أكبر».

وهي ركن لا تنعقد الصلاة إلا بها.

ثالثًا: دعاء الاستفتاح: ومن أدعيته: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك».

رابعًا: الاستعاذة والبسملة: فيقول: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»، ثم: «بسم الله الرحمن الرحيم».

خامسًا: قراءة الفاتحة: وهي ركن في كل ركعة، فعن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**». رواه البخاري، برقم: (٧٥٦)، ومسلم، برقم: (٣٩٤)، ثم يقرأ ما تيسر من القرآن.

سادسًا: الركوع: يركع مكبرًا، ويضع يديه على ركبتيه، ويقول: «سبحان ربي العظيم»، ويطمئن في ركوعه.

سابعًا: الرفع من الركوع: يرفع قائلًا: «سمع الله لمن حمده»، ثم يقول: «ربنا ولك الحمد».

ثامنًا: السجود: يسجد على أعضائه السبعة: الجبهة مع الأنف، والكفين، والركبتين، وأطراف القدمين، ويقول: «سبحان ربي الأعلى».

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ**». رواه البخاري، برقم: (٨١٢)، ومسلم، برقم: (٤٩٠).

تاسعًا: الجلوس بين السجدتين: ويقول: «رب اغفر لي»، ويطمئن في جلوسه.

عاشرًا: التشهد، ويقرأ التشهد المعروف.

الحادي عشر: الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التشهد الأخير.

الثاني عشر: التسليم: فيقول: «السلام عليكم ورحمة الله» عن اليمين ثم عن الشمال.

أركان الصلاة، من أهم أركانها: القيام مع القدرة، وتكبيرة الإحرام، وقراءة الفاتحة، والركوع، والرفع منه، والسجود، والطمأنينة، والتشهد الأخير، والتسليم.

أخطاء شائعة:

- ❖ العجلة وعدم الطمأنينة.
- ❖ رفع البصر إلى السماء.
- ❖ العبث في الصلاة.
- ❖ عدم إقامة الظهر في الركوع.
- ❖ السجود بسرعة.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلًا صلى صلاة لا يطمئن فيها، فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**». رواه البخاري، برقم: (٧٥٧)، ومسلم، برقم: (٣٩٧).

تنبيه مهم: الخشوع روح الصلاة وهو أعظم من مجرد الحركات، فليحذر المسلم من الغفلة والسرعة في الصلاة.

المسألة السابعة: الأخطاء الشائعة في الصلاة

الصلاة عبادة عظيمة، ومن الواجب على المسلم أن يحذر من الأخطاء التي تقع فيها؛ لأن بعضها يبطل الصلاة وبعضها ينقص أجرها وخشوعها.

ومن أكثر الأخطاء انتشارًا:

أولًا: ترك الطمأنينة: وهو من أعظم الأخطاء، بل الطمأنينة ركن من أركان

الصلاة، فينقر بعض الناس الصلاة نقرًا سريعًا دون سكون في الركوع والسجود.

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال للرجل الذي أساء صلاته: «**ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**». رواه البخاري، برقم: (٧٥٧)، ومسلم، برقم: (٣٩٧).

ثانيًا: عدم تسوية الصفوف: فعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ، مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ**». رواه البخاري، برقم: (٧٢٣)، ومسلم، برقم: (٤٣٣).

ثانيًا: ترك الفرج بين المصلين.

ثالثًا: التقدم أو التأخر عن الصف.

رابعًا: عدم إكمال الصف الأول.

خامسًا: رفع البصر إلى السماء: فعن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ**». رواه مسلم، برقم: (٤٢٨).

سادسًا: العبث والحركة الكثيرة: ككثرة الالتفات، وتحريك اليدين والثياب، والعبث بالهاتف، ونحو ذلك، وهذا ينافي الخشوع.

سابعًا: الجهر في موضع الإسرار أو العكس: فالسنة اتباع هدي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مواضع الجهر والإسرار.

ثامنًا: السبق إلى الإمام أو التأخر عنه: فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ**». رواه البخاري، برقم: (٧٢٢)، ومسلم، برقم: (٤١٢)، فلا يجوز للمأموم أن يسبق الإمام.

تاسعًا: عدم إقامة الصلب في الركوع والسجود: فينحني بعض الناس انحناءً لا يتحقق معه الركوع الصحيح.

عاشرًا: السجود مع رفع بعض الأعضاء: كرفع القدمين أو عدم تمكين الجبهة من الأرض.

الحادي عشر: التشويش على المصلين: برفع الأصوات أو القراءة المشوشة أو العبث بالهواتف.

الثاني عشر: الانشغال بالدنيا والوساوس: فينشغل بعض الناس في صلاته بالتفكير أو الالتفات أو تتبع الناس.

أسباب الخشوع في الصلاة:

- استحضار عظمة الله.
- فهم ما يقرأ ويقال.
- البعد عن الملهيات.
- التبكير إلى الصلاة.
- التأني والطمأنينة.

قال الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢﴾

[المؤمنون: ١-٢].

تنبيه مهم: المقصود من الصلاة ليس مجرد أداء الحركات، بل إقامة الصلاة بخشوع وتعظيم لله سبحانه، فمن الواجب على المسلم أن يحذر الأخطاء الشائعة في الصلاة، وأن يحرص على الطمأنينة والخشوع واتباع السنة؛ حتى تكون صلاته صحيحة مقبولة بإذن الله.

المسألة الثامنة: صلاة الجماعة

صلاة الجماعة من أعظم شعائر الإسلام، وقد أمر الله بها وحث عليها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيها من الفضائل والمصالح ما لا يخفى، قال الله تعالى: ﴿وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [البقرة: ٤٣]، وقال سبحانه في صلاة الخوف: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢]، فإذا كانت الجماعة مشروعة حال الخوف، ففي حال الأمن من باب أولى.

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». رواه البخاري، برقم: (٦٤٥)، ومسلم، برقم: (٦٥٠)، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ، فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ». رواه البخاري، برقم: (٦٤٤)، ومسلم، برقم: (٦٥١) واللفظ له.

وهذا يدل على عظم شأن صلاة الجماعة وشدة التأكيد عليها.

من فضائل صلاة الجماعة:

- مضاعفة الأجر.
- اجتماع المسلمين وألفتهم.
- تعلم أحكام الصلاة.
- إظهار شعائر الإسلام.
- البعد عن صفات المنافقين.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ**». رواه البخاري، برقم: (٦٥٧)، ومسلم ، برقم: (٦٥١)، واللفظ له.

من يعذر بترك الجماعة: يعذر المسلم بترك الجماعة إذا وجد عذر شرعي، مثل: المرض، والخوف، والمطر الشديد، أو ما فيه مشقة ظاهرة.

أحكام مهمة:

- يجب على المأموم متابعة الإمام.
- لا يجوز مسابقة الإمام.
- تسوية الصفوف من تمام الصلاة.
- الصف الأول أفضل الصفوف.
- تدرك الجماعة بإدراك ركعة مع الإمام.

أخطاء شائعة:

- التأخر عن الجماعة بلا عذر.
- كثرة الحركة والكلام في المسجد.
- ترك تسوية الصفوف.
- رفع الصوت بما يشوش على المصلين.

تنبيه مهم: المحافظة على صلاة الجماعة من علامات الإيمان والاستقامة، والتهاون بها من علامات الغفلة والضعف، فصلاة الجماعة من أعظم شعائر الإسلام، وهي أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة، ويجب على المسلم المحافظة عليها والحرص على آدابها وسننها.

المسألة التاسعة: صلاة الجمعة

صلاة الجمعة من أعظم شعائر الإسلام، وهي فرض عين على كل مسلم ذكر حر مكلف مستوطن قادر، وقد خص الله يوم الجمعة بفضائل عظيمة، وجعل فيه اجتماع المسلمين لسماع الذكر والخطبة والصلاة، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٩﴾ [الجمعة: ٩]، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ». رواه مسلم، برقم: (٨٥٤).

فضل يوم الجمعة:

- فيه خلق آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

- وفيه أدخل الجنة.
- وفيه تقوم الساعة.
- وفيه ساعة إجابة.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا» رواه البخاري، برقم: (٩٣٥)، ومسلم، برقم: (٨٥٢).

حكم صلاة الجمعة:

صلاة الجمعة واجبة على: كل مسلم، ذكر، بالغ، عاقل، مستوطن، قادر.

ولا تجب على: المرأة، والمسافر، والمريض، والصغير.

آداب الجمعة:

يستحب للمسلم يوم الجمعة: الاغتسال، والتطيب، ولبس أحسن الثياب، والتبكير إلى المسجد، والإكثار من الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقراءة سورة الكهف، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» رواه البخاري، برقم: (٨٧٩)، ومسلم، برقم: (٨٤٦).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ

الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» رواه البخاري، برقم: (٨٨١)، ومسلم، برقم: (٨٥٠).

أحكام مهمة:

- يحرم البيع بعد النداء الثاني للجمعة.
- يجب الإنصات للخطبة.
- من تكلم والإمام يخطب فقد لغا.
- من أدرك ركعة من الجمعة فقد أدرك الصلاة.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الجُمُعَةِ ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغِيتَ» رواه البخاري، برقم: (٩٣٤)، ومسلم، برقم: (٨٥١).

أخطاء شائعة:

- الانشغال بالجوال أثناء الخطبة.
- تخطي رقاب الناس.
- الكلام وقت الخطبة.
- التأخر عن صلاة الجمعة.
- ترك الاغتسال والتطيب.

فالجمعة موسم عظيم للطاعة والذكر، فينبغي للمسلم تعظيم هذا اليوم

والحرص على آدابه وسننه، وصلاة الجمعة فرض عين على الرجال المستطيعين، وهي من أعظم شعائر الإسلام، ويشرع للمسلم التبكير إليها والإنصات للخطبة وتعظيم يوم الجمعة بالطاعات والآداب المشروعة.

المسألة العاشرة: سجود السهو

سجود السهو مشروع لجبر النقص، أو الزيادة، أو الشك الذي يقع في الصلاة.

وهو من رحمة الله بعباده وتيسيره عليهم، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلاَتَيِ العَشِيِّ - قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا - قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي المَسْجِدِ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانُ، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى اليُسْرَى، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ اليُسْرَى، وَخَرَجَتِ السَّرَعَانُ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلاَةُ؟ وَفِي القَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَفِي القَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ، يُقَالُ لَهُ: ذُو اليَدَيْنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسِيتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلاَةُ؟ قَالَ: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ» فَقَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو اليَدَيْنِ» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ، رواه البخاري، برقم: (٤٨٢)، واللفظ له، ومسلم برقم: (٥٧٣).

أسباب سجود السهو:

أسباب سجود السهو ثلاثة: الزيادة، والنقص، والشك.

أولًا: السجود للزيادة: إذا زاد المصلي في صلاته: قيامًا، أو ركوعًا، أو سجودًا، أو نحو ذلك ناسيًا، فإنه يسجد للسهو، فعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رَسُولَ اللهَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدَ فِي الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ: «**وَمَا ذَاكَ؟**» قَالَ: صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ. رواه البخاري، برقم: (١٢٢٦)، ومسلم، برقم: (٥٧٢).

ثانيًا: السجود للنقص: إذا ترك واجبًا من واجبات الصلاة ناسيًا، كترك: التشهد الأول، أو التسبيح، أو التكبيرات غير تكبيرة الإحرام، فإنه يجبره بسجود السهو، فعَنْ عَبْدِ اللهَّ ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسْدِيِّ حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللهَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي صَلاَةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَلَمَّا أَتَمَّ صَلاَتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فَكَبَّرَ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ. رواه البخاري، برقم: (١٢٢٤)، ومسلم، برقم: (٥٧٠).

أما إذا ترك ركنًا فلا بد من الإتيان به.

ثالثًا: السجود للشك: إذا شك المصلي في عدد الركعات: فإن ترجح عنده أحد الأمرين عمل بغلبة ظنه، وإن لم يترجح بنى على اليقين وهو الأقل، ثم يسجد للسهو، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، ثَلاَثًا، أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ**

يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا، شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ، كَانَتَا تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ». رواه مسلم، برقم:(٥٧١).

موضع سجود السهو:

يكون أحيانًا قبل السلام، وأحيانًا بعد السلام، والأمر فيه واسع بحسب السبب الوارد في السنة.

صفة سجود السهو:

يسجد سجدتين مثل سجود الصلاة، ويقول فيهما ما يقول في سجوده المعتاد.

أحكام مهمة:

- سجود السهو يكون في الفريضة والنافلة.
- من تركه ناسيًا فصلاته صحيحة على الراجح.
- لا يشرع سجود السهو للوساوس الكثيرة.

تنبيه مهم: كثرة الشكوك والوساوس من الشيطان، فلا ينبغي للمسلم الاسترسال معها.

خلاصة المسألة: شرع سجود السهو لجبر ما يقع في الصلاة من زيادة أو نقص أو شك، وهو من محاسن الشريعة وتيسيرها على العباد.

المسألة الحادية عشر: النوافل والوتر

النوافل من أعظم أسباب زيادة الإيمان، ومحبة الله تعالى، وهي تكمل ما يقع في الفرائض من نقص، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَالَ: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ» رواه البخاري، برقم: (٦٥٠٢).

فضل النوافل:

النوافل سبب: لمحبة الله، ورفعة الدرجات، وتكفير السيئات، وجبر النقص في الفرائض، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ، قَالَ: يَقُولُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَزَّ لِمَلَائِكَتِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ: انْظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي أَتَمَّهَا أَمْ نَقَصَهَا، فَإِنْ كَانَتْ تَامَّةً كُتِبَتْ لَهُ تَامَّةً وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا، قَالَ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ، قَالَ: أَتِمُّوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى ذَاكُمْ» رواه أبو داود، برقم: (٨٦٤)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود ط غراس» (٤/ ١٧).

السنن الرواتب:

وهي السنن التابعة للصلوات الخمس، وأكدها اثنتا عشرة ركعة: أربع قبل الظهر،

وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء، وركعتان قبل الفجر، فعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» رواه مسلم، برقم: (٧٢٨).

وأعظم الرواتب سنة الفجر:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» رواه مسلم، برقم: (٧٢٥).

صلاة الوتر:

الوتر سنة عظيمة مؤكدة، وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحافظ عليها حضرًا وسفرًا، فعن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: الوترُ ليس بِحَتْمٍ كصلاتِكم المكتوبة، ولكن سَنَّ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إن الله وترٌ يحب الوتر، فأوتروا يا أهلَ القرآنِ» رواه أبو داود، برقم: (١٤١٦)، والترمذي، برقم: (٤٥٣)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٣٨٣).

وأقل الوتر ركعة، وأكثره إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة، فعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، قَالَتْ

عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ : «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» رواه البخاري، برقم: (١١٤٧)، ومسلم، برقم: (١٢١١)

وقته:

من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ: «صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ» رواه البخاري، برقم: (١٩٨١)، ومسلم ، برقم: (٧٢٣).

والأفضل أن يكون آخر الليل لمن استطاع، فعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ، فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ». رواه مسلم، برقم: (٧٥٦).

من النوافل المشروعة:

صلاة الضحى، وقيام الليل، والتهجد، وصلاة الاستخارة، وتحية المسجد.

أحكام مهمة:

- يجوز صلاة النافلة قائمًا وقاعدًا.
- تصلى النوافل غالبًا مثنى مثنى.
- يسن للمسلم المحافظة على السنن الرواتب.

فعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى» رواه البخاري، برقم: (٩٩٠)، ومسلم ، برقم: (٧٤٩).

أخطاء شائعة:

- ❖ التهاون بالوتر.
- ❖ ترك السنن الرواتب دائمًا.
- ❖ العجلة في النوافل.
- ❖ الانشغال بعدد الركعات مع ضعف الخشوع.

تنبيه مهم: المداومة على القليل من النوافل أفضل من الكثير المنقطع، فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا، وَإِنْ قَلَّ**». رواه البخاري، برقم: (٦٤٦٤)، ومسلم، برقم: (٧٨٣).

خلاصة المسألة: النوافل والوتر من أعظم القربات، وهي سبب لمحبة الله وجبر النقص في الفرائض، وأكد النوافل السنن الرواتب والوتر وقيام الليل.

المسألة الثانية عشر: مبطلات الصلاة

مبطلات الصلاة هي: الأمور التي إذا فعلها المصلي بطلت صلاته، ووجب عليه إعادتها، فينبغي للمسلم أن يعرفها، ويحذر منها حتى يحافظ على صحة صلاته، ومنها:

أولًا: ترك ركن أو شرط من شروط الصلاة عمدًا: كترك: الركوع، أو السجود، أو الطهارة، أو استقبال القبلة مع القدرة، فإن الصلاة تبطل بذلك، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث المسيء صلاته: «**ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**». رواه البخاري، برقم: (٧٥٧)، ومسلم، برقم: (٣٩٧).

ثانيًا: الكلام العمد من غير مصلحة الصلاة، فعن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ [البقرة:٢٣٨] فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ، وَنُهِينَا عَنِ الْكَلَامِ. رواه البخاري، برقم: (١٢٠٠)، ومسلم، برقم: (٥٣٩) واللفظ له، أما الكلام ناسيًا أو جاهلًا فلا تبطل به الصلاة على الراجح.

ثالثًا: الأكل أو الشرب عمدًا: فمن أكل أو شرب متعمدًا بطلت صلاته.

رابعًا: الضحك في الصلاة: فالضحك بصوت يبطل الصلاة؛ لأنه ينافي هيبة الصلاة وخشوعها، وأما التبسم فلا يبطلها على الراجح.

خامسًا: الحركة الكثيرة المتوالية لغير حاجة: إذا كانت كثيرة ومتتابعة بحيث تخرج الصلاة عن هيئتها، أما الحركة اليسيرة للحاجة فلا تبطل الصلاة.

سادسًا: انتقاض الطهارة: فإذا أحدث المصلي بطلت صلاته، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لاَ يَقْبَلُ اللهُ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**». رواه البخاري، برقم: (٦٩٥٤)، ومسلم، برقم: (٢٢٥).

سابعًا: كشف العورة عمدًا: إذا انكشفت العورة مع القدرة على سترها بطلت الصلاة.

ثامنًا: الانحراف الكثير عن القبلة: إذا انصرف عن القبلة ببدنه عمدًا من غير عذر.

تاسعًا: تعمد ترك واجب من واجبات الصلاة: كترك التشهد الأول عمدًا، أو ترك التسبيح الواجب عند من يوجبه.

عاشرًا: الردة عن الإسلام: والعياذ بالله، قال الله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥].

تنبيه مهم: المصلي ينبغي أن يقبل على صلاته بقلبه وجوارحه، ويحذر من العبث والانشغال؛ لأن ذلك ينقص الأجر وربما أفسد الصلاة.

القسم الخامس: مسائل الزكاة

المسألة الأولى: معنى الزكاة وفضلها

الزكاة ركن من أركان الإسلام، وقرينة الصلاة في كتاب الله، وهي عبادة مالية يتقرب بها العبد إلى الله تعالى بإخراج جزء مخصوص من المال لمستحقيه.

وسميت زكاة لأنها: تزكي النفس، وتطهر المال، وتنمي البركة، قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقال سبحانه: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**». رواه البخاري، برقم: (٨)، ومسلم، برقم: (١٦).

فضل الزكاة:

للزكاة فضائل عظيمة، منها:

- أنها سبب لرضا الله.
- وتكفير الذنوب.
- وبركة المال.
- ودفع البلاء.
- ومواساة الفقراء والمحتاجين.

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَهُوَ يُخۡلِفُهُۥۖ﴾ [سبأ: ٣٩]، وقال سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ

رَبِّهِمْ ﴾ [البقرة: ٢٧٤]، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ». رواه مسلم، برقم: (٢٥٨٨).

خطر منع الزكاة: منع الزكاة من كبائر الذنوب، وقد توعد الله مانعها بالعذاب الشديد، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾ [التوبة: ٣٤]، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ». رواه مسلم، برقم: (٩٨٧).

تنبيه مهم: الزكاة عبادة عظيمة لا يجوز التساهل فيها أو تأخيرها عن وقتها بغير عذر.

المسألة الثانية: من تجب عليه الزكاة وشروط وجوبها

الزكاة ركن من أركان الإسلام، وقرينة الصلاة في كتاب الله تعالى، فرضها الله على الأغنياء مواساة للفقراء وتطهيرًا للأموال والنفوس، قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». رواه البخاري،

برقم: (٨)، ومسلم، برقم: (١٦).

وتجب الزكاة بشروط معينة إذا وجدت في المسلم وجب عليه إخراجها.

أولًا: الإسلام، فلا تجب الزكاة على الكافر وجوب مطالبة أداء في الدنيا، لأنها عبادة، والعبادة لا تصح إلا من مسلم.

ثانيًا: الحرية، فلا تجب الزكاة على العبد المملوك؛ لأنه لا يملك مالًا ملكًا تامًا.

ثالثًا: ملك النصاب، وهو القدر الذي حدده الشرع لوجوب الزكاة، فمن لم يملك النصاب فلا زكاة عليه، فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ**» رواه البخاري، برقم: (١٤٠٥)، ومسلم، برقم: (٩٧٩).

رابعًا: حولان الحول، وهو مضي سنة قمرية كاملة على المال فيما يشترط له الحول كالنقود وعروض التجارة وبهيمة الأنعام، أما الزروع والثمار فتجب زكاتها عند الحصاد، قال الله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١].

أموال تجب فيها الزكاة:

- الذهب والفضة.
- النقود والأوراق النقدية.
- عروض التجارة.

- بهيمة الأنعام.
- الزروع والثمار.

أحكام مهمة:

- من ملك النصاب وحال عليه الحول وجبت عليه الزكاة.
- الزكاة حق أوجبه الله في المال وليست تبرعًا واختيارًا.
- يجب إخراج الزكاة فور وجوبها وعدم تأخيرها بلا عذر.
- من منع الزكاة مع وجوبها فقد ارتكب ذنبًا عظيمًا.

تنبيه مهم: يتساهل بعض الناس في تعلم أحكام الزكاة أو حسابها، مع أنها ركن من أركان الإسلام، والواجب على المسلم أن يتعلم من أحكامها ما يحتاج إليه إذا كان عنده مال تجب فيه الزكاة.

المسألة الثالثة: زكاة الذهب والفضة والنقود

تجب الزكاة في الذهب والفضة والنقود إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول.

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ٣٤﴾ [التوبة: ٣٤]، وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ». رواه البخاري، برقم: (١٤٠٥)، ومسلم، برقم: (٩٧٩).

نصاب الذهب والفضة:

نصاب الذهب: عشرون مثقالًا، ويعادل تقريبًا: ٨٥ جرامًا من الذهب الخالص.

نصاب الفضة: مائتا درهم، ويعادل تقريبًا: ٥٩٥ جرامًا من الفضة.

فإذا بلغ المال أحد النصابين وحال عليه الحول وجبت فيه الزكاة.

مقدار الزكاة:

الواجب ربع العشر، أي: ٢.٥٪، فعلى من ملك: ذهبًا، أو فضة، أو نقودًا، أو أرصدة مالية أن يخرج ربع العشر إذا حال الحول وبلغ النصاب.

زكاة النقود الورقية:

النقود المعاصرة تقوم مقام الذهب والفضة، فتجب الزكاة فيها إذا بلغت قيمة النصاب، ويقدر النصاب بالأحظ للفقراء من الذهب أو الفضة.

زكاة الحلي:

حلي المرأة المعد للاستعمال فيه خلاف بين أهل العلم، والراجح وجوب إخراج زكاته، فعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا، وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهَا: «**أَتُعْطِينَ زَكَاةَ هَذَا**»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «**أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟**».

رواه أبو داود، برقم: (١٥٦٣)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٤٧١).

أحكام مهمة:

- يبدأ الحول من بلوغ النصاب.
- يجوز إخراج الزكاة نقدًا.
- الدين لا يمنع الزكاة على الراجح إذا كان عنده مال يبلغ النصاب.
- يجوز تعجيل الزكاة للحاجة والمصلحة.

أخطاء شائعة:

- التساهل في حساب الزكاة.
- تأخير إخراجها بغير عذر.
- عدم زكاة الأموال المدخرة.
- ظن بعض الناس أن الزكاة خاصة بالتجار فقط.

تنبيه مهم: ينبغي للمسلم أن يحتاط لدينه في حساب الزكاة، لأنها حق واجب للفقراء والمساكين.

المسألة الرابعة: زكاة عروض التجارة

عروض التجارة هي: الأموال المعدة للبيع والشراء بقصد الربح، كالبضائع والعقارات والسيارات وغيرها مما أعد للتجارة، وتجب الزكاة فيها إذا بلغت قيمتها النصاب وحال عليها الحول، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

كيفية زكاة عروض التجارة:

إذا حال الحول: قُوِّمت البضائع بسعر السوق وقت إخراج الزكاة، ثم يخرج ربع العشر من قيمتها، فلو كانت قيمة البضائع: (١٠٠٠٠٠)، فالواجب: (٢٥٠٠).

ما يدخل في عروض التجارة: السلع والبضائع، السيارات المعدة للبيع، الأراضي والعقارات المعدة للتجارة، المتاجر الإلكترونية، الأسهم التجارية على حسب نوعها.

ما لا زكاة فيه: الأشياء المعدة للاستعمال الشخصي، كالبيت الذي يسكنه الإنسان، والسيارة التي يستعملها، والأثاث الشخصي، إلا إذا نواها للتجارة والبيع.

شروط زكاة عروض التجارة:

نية التجارة، وبلوغ النصاب، وحولان الحول، وملك المال ملكًا تامًا.

أحكام مهمة:

- تضم النقود إلى قيمة البضائع.
- الأرباح تتبع أصل المال في الحول.
- الديون المرجوة السداد تزكى على الراجح.

أخطاء شائعة:

- عدم جرد البضائع آخر السنة.
- إخراج الزكاة على سعر الشراء بدل سعر السوق.
- التهرب من الزكاة أو التحايل عليها.

❖ نسيان زكاة التجارة الإلكترونية.

تنبيه مهم: الزكاة سبب لبركة التجارة وزيادة الرزق، وما نقص مال من صدقة.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ**». رواه مسلم، برقم: (٢٥٨٨).

المسألة الخامسة: مصارف الزكاة

مصارف الزكاة هي الجهات التي تصرف إليها الزكاة، وقد بينها الله تعالى في كتابه بيانًا واضحًا، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [التوبة: ٦٠].

فهؤلاء ثمانية أصناف:

أولًا: الفقراء: وهم أشد الناس حاجة، الذين لا يجدون ما يكفيهم.

ثانيًا: المساكين: وهم الذين يجدون بعض الكفاية لكن لا تكفيهم تمامًا.

ثالثًا: العاملون عليها: وهم الذين يجمعون الزكاة ويحفظونها ويوزعونها بإذن ولي الأمر.

رابعًا: المؤلفة قلوبهم: وهم من يعطون لتأليف قلوبهم على الإسلام أو تثبيتهم عليه أو دفع شرهم.

خامسًا: في الرقاب: ويدخل فيه إعانة المكاتبين، وفك الأسرى ونحو ذلك.

سادسًا: الغارمون: وهم أصحاب الديون الذين أثقلتهم الديون المباحة

وعجزوا عن سدادها.

سابعًا: في سبيل الله: وأصله الجهاد في سبيل الله، ويدخل فيه ما يعين على نصرة الدين والمصالح الشرعية العامة عند جماعة من أهل العلم.

ثامنًا: ابن السبيل: وهو المسافر المنقطع الذي يحتاج إلى ما يوصله إلى بلده.

أحكام مهمة:

- ❖ لا يجوز صرف الزكاة في غير هذه الأصناف.
- ❖ يجوز إعطاء الزكاة لصنف واحد.
- ❖ يجوز نقل الزكاة عند الحاجة والمصلحة.
- ❖ الأقارب المحتاجون أولى بالزكاة إذا لم يكونوا ممن تجب نفقتهم.

من لا يجوز دفع الزكاة إليهم:

الغني، والقادر على الكسب المكتفي، ومن تجب نفقتهم كالأصول والفروع، وآل بيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الراجح، فعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: «**فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ**». رواه البخاري، برقم: (١٤٩٦) واللفظ له، ومسلم، برقم: (١٩).

أخطاء شائعة:

- ❖ دفع الزكاة لمن لا يستحق.
- ❖ التساهل في التحقق من حاجة الفقير.

- ❖ صرف الزكاة في بناء المساجد مباشرة.
- ❖ تأخير الزكاة عن وقتها.

تنبيه مهم: ينبغي للمسلم أن يتحرى المستحقين للزكاة؛ لأنها عبادة عظيمة وحق واجب للفقراء.

المسألة السادسة: زكاة الفطر

زكاة الفطر صدقة واجبة بسبب الفطر من رمضان، شرعها الله طهرة للصائم وإحسانًا إلى الفقراء والمساكين، فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى العَبْدِ وَالحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ المُسْلِمِينَ ». رواه البخاري، برقم: (١٥٠٣) واللفظ له، ومسلم ، برقم: (٩٨٤).

حكمة زكاة الفطر:

شرعت زكاة الفطر: طهرة للصائم من اللغو والرفث، وإغناء للفقراء يوم العيد، وإظهارًا للتكافل بين المسلمين، فعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ. رواه أبو داود ، برقم: (١٦٠٩) ، وحسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود ط غراس» (٥/ ٣١٧).

على من تجب:

تجب على كل مسلم صغير أو كبير، ذكر أو أنثى، حر أو عبد، إذا كان عنده ما

يزيد عن قوته وقوت من يعول يوم العيد وليلته، ويخرجها المسلم عن نفسه وعمن تلزمه نفقته من زوجة وأولاد.

مقدارها:

مقدار زكاة الفطر: صاع من الطعام، والصاع النبوي يقدر بكيلوين وأربعين جرامًا تقريبًا إلى ثلاثة بحسب نوع الطعام، ويخرج من قوت البلد، مثل: الأرز، والتمر، والقمح، ونحوها.

وقت إخراجها:

أفضل وقت إخراجها: قبل صلاة العيد، ويجوز إخراجها قبل العيد بيوم أو يومين، ولا يجوز تأخيرها إلى ما بعد صلاة العيد بلا عذر، قال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ . رواه البخاري ، برقم: (١٥٠٣)، ومسلم ، برقم: (٩٨٦).

أحكام مهمة:

- ❖ الأصل إخراجها طعامًا.
- ❖ تعطى للفقراء والمساكين.
- ❖ يجوز إعطاؤها لفقير واحد أو توزيعها.
- ❖ لا تسقط عن الفقير إذا قدر عليها.

أخطاء شائعة:

- ❖ تأخيرها إلى بعد صلاة العيد.

- إخراج الرديء من الطعام.
- التهاون في إخراجها عن الأولاد.
- نسيان الفقراء والمحتاجين.

فالمقصود من زكاة الفطر مواساة الفقراء وإدخال السرور عليهم يوم العيد، فينبغي الحرص على إخراجها في وقتها وبطيب نفس.

القسم السادس: مسائل الصيام

المسألة الأولى: فضل رمضان

شهر رمضان شهر عظيم مبارك، اختصه الله بفضائل كثيرة، وجعله موسمًا للطاعات والقربات، ففيه: نزل القرآن، وتفتح أبواب الجنة، وتغلق أبواب النار، وتصفد الشياطين، وفيه ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر.

قال الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣﴾ [القدر: ١-٣].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ**» رواه البخاري (١٨٩٩) واللفظ له، ومسلم، برقم: (١٠٧٩).

فضل الصيام:

الصيام من أعظم العبادات وقد اختصه الله لنفسه، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يرويه عن ربه عَزَّوَجَلَّ: «**كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ**». رواه البخاري، برقم: (٥٩٢٧)، ومسلم ، برقم: (١١٥١).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**». رواه البخاري، برقم: (٣٨)، ومسلم، برقم: (٧٦٠).

من فضائل رمضان:

- مضاعفة الحسنات.
- كثرة العتق من النار.
- استجابة الدعوات.
- اجتماع المسلمين على الطاعة.
- تربية النفس على التقوى والصبر.

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣﴾ [البقرة: ١٨٣].

الأعمال المشروعة في رمضان:

- المحافظة على الصلوات في جماعة.
- الإكثار من قراءة القرآن.
- الصدقة والإحسان.
- قيام الليل.
- الدعاء والذكر.
- تفطير الصائمين.

وكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ. والحديث عن عبد الله بن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا. رواه البخاري، برقم: (٦) واللفظ له، ومسلم، برقم: (٢٣٠٨).

أخطاء شائعة:

- تضييع الصلوات في رمضان.
- السهر على المعاصي واللهو.
- الانشغال بالطعام والأسواق.
- صيام الجوارح عن الطعام فقط دون المعاصي.

تنبيه مهم: المقصود من رمضان تحقيق التقوى وطاعة الله، لا مجرد ترك الطعام والشراب، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**». والحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه البخاري (١٩٠٣)، فرمضان شهر عظيم مبارك، جعله الله موسمًا للطاعات والمغفرة، والصيام فيه سبب للتقوى وتكفير الذنوب ورفعة الدرجات.

المسألة الثانية: ثبوت دخول رمضان وخروجه

صيام رمضان عبادة عظيمة، وقد جعل الله تعالى لدخوله وخروجه علامات ظاهرة يعرفها المسلمون، حتى يعبدوا الله على بصيرة، قال الله تعالى: ﴿**فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُ**﴾ [البقرة: ١٨٥]، ويثبت دخول شهر رمضان بأحد أمرين:

أولًا: رؤية الهلال، فإذا ثبتت رؤية هلال رمضان وجب الصيام، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلاَثِينَ**» رواه البخاري، برقم: (١٩٠٩)، ومسلم، برقم: (١٠٨١).

ثانيًا: إكمال شعبان ثلاثين يومًا، فإذا لم ير الهلال بسبب غيم أو غيره أكمل الناس شعبان ثلاثين يومًا ثم صاموا، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ**» رواه البخاري، برقم: (١٩٠٩)، ومسلم، برقم: (١٠٨١)، ويثبت خروج رمضان برؤية هلال شوال أو بإكمال رمضان ثلاثين يومًا.

أحكام مهمة:

- ❖ يجب صيام رمضان إذا ثبت دخوله شرعًا.
- ❖ يحرم صيام يوم الشك احتياطًا لرمضان.
- ❖ الأصل في دخول الشهر وخروجه ثبوت الرؤية الشرعية.
- ❖ إذا ثبتت رؤية الهلال وجب العمل بها.

تنبيه مهم: لا ينبغي للمسلم أن يدخل في جدال ونزاع بسبب مسائل رؤية الهلال، بل الواجب عليه اتباع ما ثبت شرعًا والاجتماع على الحق وعدم التفرق.

المسألة الثانية: شروط الصيام

الصيام عبادة عظيمة لا تصح إلا بشروط بينها أهل العلم في ضوء الكتاب والسنة، ومنها ما يلي.

أولًا: الإسلام: فلا يصح الصيام من كافر، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ ﴾ [التوبة: ٥٤].

ثانيًا: العقل: فالمجنون لا يجب عليه الصيام، فعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ**» رواه أبو داود، برقم: (٤٤٠٣)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٢/ ٥).

ثالثًا: البلوغ، فلا يجب الصيام على الصغير حتى يبلغ، لكن يؤمر به تدريبًا وتعويدًا. فعَنْ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ، «**مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ**» قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ، وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ. رواه البخاري، برقم: (١٩٦٠)، ومسلم، برقم: (١١٣٦).

رابعًا: القدرة على الصيام، فالعاجز عجزًا دائمًا يطعم عن كل يوم مسكينًا استحبابا، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤].

خامسًا: الإقامة، فالمسافر يجوز له الفطر، قال الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

سادسًا: الخلو من الحيض والنفاس، فلا يصح الصيام من الحائض والنفساء، فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ**». رواه البخاري، برقم: (٣٠٤).

سابعًا: النية، فيجب تبييت النية لصيام الفرض من الليل، لحديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ». رواه البخاري، برقم: (١)، ومسلم، برقم: (١٩٠٧).

أحكام مهمة:

أولا: يجوز للصائم أن يصبح جنبًا ثم يغتسل بعد الفجر، لما جاء عن عائشة وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَن رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. رواه البخاري، برقم: (١٩٢٦)، ومسلم، برقم: (١١٠٩).

ثانيًا: من أكل أو شرب ناسيًا فصيامه صحيح، لما جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ». رواه البخاري، برقم: (١٩٣٣) واللفظ له، ومسلم، برقم: (١١٥٥).

ثالثا: لا يشترط التلفظ بالنية، فالتلفظ بها بدعة.

أخطاء شائعة:

- ترك السحور، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً» رواه البخاري، برقم: (١٩٢٣) ومسلم، برقم: (١٠٩٨)
- الوسوسة في النية.
- تعمد السهر حتى تضيع الصلوات.
- الفطر قبل تحقق غروب الشمس.

فعن أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ثُمَّ انْطَلَقَا بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ، مُشَقَّقَةٍ أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ

هَؤُلاءِ؟ قَالَ : هَؤُلاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ». رواه ابن خزيمة، برقم: (١٨٦٣)، وصححه الإمام الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ ٦١١).

المسألة السابعة: الأعذار المبيحة للفطر

من رحمة الله تعالى بعباده أنه رخص لبعض الناس الفطر في رمضان عند وجود أعذار شرعية، رفعًا للحرج والمشقة، قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ومن تلك الأعذار ما يلي:

أولًا: المرض، يجوز للمريض أن يفطر إذا كان الصيام يشق عليه أو يزيد مرضه أو يؤخر برؤه، قال الله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ثانيًا: السفر، يجوز للمسافر أن يفطر في رمضان إذا كان سفره سفرًا معتبرًا، قال الله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وعن حمزة بن عمرو الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: يَا رَسُولَ الله، أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ الله، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ». رواه مسلم، برقم: (١١٢٣).

ثالثًا: الحيض والنفاس، يحرم على الحائض والنفساء الصيام، ويجب عليهما الفطر وقضاء الأيام بعد رمضان، فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ،

فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ. رواه البخاري، برقم: (٣٢١)، ومسلم، برقم: (٣٣٥).

رابعًا: الحمل والرضاع، إذا خافت الحامل أو المرضع على نفسها أو ولدها جاز لها الفطر.

أحكام مهمة:

- ❖ كل من أفطر لعذر شرعي وجب عليه القضاء إذا زال عذره.
- ❖ المريض الذي لا يرجى برؤه يطعم عن كل يوم مسكينًا.
- ❖ يجوز للمسافر الفطر والصيام، والأيسر عليه أفضل.
- ❖ الحائض والنفساء لا يصح منهما الصيام حال وجود الدم.

تنبيه مهم: لا يجوز للمسلم أن يتساهل في الفطر بغير عذر شرعي، فإن صيام رمضان ركن من أركان الإسلام، ومن أعظم العبادات التي يتقرب بها العبد إلى ربه.

المسألة الثامنة: مبطلات الصيام

مبطلات الصيام هي: الأمور التي إذا فعلها الصائم فسد صومه، ووجب عليه القضاء، وبعضها يوجب مع القضاء الكفارة، فينبغي للمسلم أن يعرفها ويحذر منها، ومن تلك المبطلات ما يلي:

أولًا: الأكل والشرب عمدًا، فمن أكل أو شرب متعمدًا في نهار رمضان بطل صومه، قال الله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ

مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِۚ ﴾ [البقرة: ١٨٧]، أما الناسي فصيامه صحيح، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ» رواه البخاري، برقم: (١٩٣٣)، ومسلم، برقم: (١١٥٥)، واللفظ له.

ثانيًا: الجماع في نهار رمضان، وهو من أعظم مفسدات الصيام، ويوجب القضاء، والكفارة المغلظة، والكفارة: عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينًا، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَكَ؟»، قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْ بِهَذَا»، قَالَ: أَفْقَرَ مِنَّا، فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ» رواه البخاري، برقم: (٥٣٦٨)، ومسلم، برقم: (١١١٢).

ثالثًا: إنزال المني عمدًا، كالاستمناء، أو المباشرة المتعمدة التي يترتب عليها الإنزال، أما الاحتلام فلا يفسد الصوم لأنه بغير اختيار.

رابعًا: الحيض والنفاس، فإذا حاضت المرأة أو نفست فسد صومها ولو قبل الغروب بلحظة، فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ المَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا» رواه البخاري، برقم: (٣٠٤)، ومسلم، برقم: (٧٩).

خامسا: ما كان بمعنى الأكل والشرب، كالإبر المغذية التي يستغنى بها عن الطعام والشراب.

أحكام مهمة:

- السواك لا يفطر.
- قطرة العين والأذن لا تفطر على الراجح.
- خروج الدم بالحجامة وغيرها لا يفطر.
- الاغتسال والتبرد بالماء لا يفطران.

أخطاء شائعة:

- التساهل في النظر المحرم.
- تضييع الصلوات مع الصيام.
- تعمد السهر والنوم عن الواجبات.

لا يقتصر الصيام على ترك الطعام والشراب، بل يجب حفظ الجوارح عن المعاصي، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»، رواه البخاري، برقم: (١٩٠٣).

المسألة السابعة: أحكام المسافر والمريض

من رحمة الله تعالى بعباده أن خفف عنهم في حال المشقة، فرخص للمريض والمسافر بالفطر في رمضان، قال الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وقال سبحانه: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

أولًا: أحكام المريض:

المريض له أحوال منها:

الحالة الأولى: أن يكون المرض يسيرًا لا يشق معه الصيام، فهذا يجب عليه الصيام.

الحالة الثانية: أن يشق عليه الصيام مشقة ظاهرة، فالفطر في حقه أفضل.

الحالة الثالثة: أن يضره الصيام أو يؤخر الشفاء، فيحرم عليه الصيام ويجب عليه الفطر، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، المريض الذي لا يرجى شفاؤه، كالكبير والعاجز عجزًا دائمًا، فهذا يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينًا استحبابا، فعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «رخص للشيخ الكبير أن يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينًا». رواه البخاري تعليقًا مجزومًا به.

ثانيًا: أحكام المسافر:

المسافر يجوز له الفطر في رمضان، سواء وجد مشقة أو لم يجد، ما دام السفر مباحًا، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهَّ، أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللهَّ، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ». رواه مسلم، برقم: (١١٢١).

أيهما أفضل للمسافر: الصيام أم الفطر؟

إن كان الصيام لا يشق عليه فالأمر واسع، وإن شق عليه فالفطر أفضل، لحديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ : «مَا هَذَا؟» فَقَالُوا : صَائِمٌ، فَقَالَ : «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ». رواه البخاري (١٩٤٦)، ومسلم(١١١٥) .

أحكام مهمة:

- ❖ يقضي المسافر والمريض ما أفطراه بعد رمضان.
- ❖ من نوى السفر نهارًا فلا يفطر حتى يخرج من بلده.
- ❖ لا يجوز التحيل بالسفر للفطر.

أخطاء شائعة:

- ❖ التشدد وترك رخصة الله مع المشقة.
- ❖ الفطر بلا عذر شرعي.

❖ ظن بعض الناس أن السفر يمنع الصيام مطلقًا.

❖ التساهل في قضاء الأيام بعد رمضان.

والخلاصة: الرخص الشرعية من رحمة الله، والأخذ بها عند الحاجة من محاسن الشريعة، ورخص الله للمريض والمسافر بالفطر رحمة وتيسيرًا، ويقضيان ما أفطراه بعد رمضان، والأفضل فعل ما هو أرفق بالعبد وأقرب إلى طاعة الله.

المسألة السابعة: قيام الليل والاعتكاف

قيام الليل من أعظم الطاعات وأجل القربات، وهو دأب الصالحين وشرف المؤمن، ويزداد فضله في رمضان، لاسيما في العشر الأواخر، قال الله تعالى: ﴿كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾﴾ [الذاريات: ١٧]، وقال سبحانه: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦]، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الْفَرِيضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ». رواه مسلم، برقم: (١١٦٣).

فضل قيام رمضان:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه البخاري، برقم: (٣٧)، ومسلم، برقم: (٧٥٩).

وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَامَ مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ». رواه أبو داود، برقم: (١٣٧٥)، والترمذي، برقم: (٨٠٦) واللفظ له، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (١/ ٤٧٥).

صفة قيام الليل:

يصلى مثنى مثنى، عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى». رواه البخاري، برقم: (٩٩٠)، ومسلم، برقم: (٧٤٩)، ويختم بالوتر، وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يطيل القيام والركوع والسجود.

الاعتكاف:

الاعتكاف: لزوم المسجد لطاعة الله تعالى، وهو سنة مؤكدة، خاصة في العشر الأواخر من رمضان، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ. رواه البخاري، برقم: (٢٠٢٦)، ومسلم، برقم: (١١٧٢).

حكم الاعتكاف:

الاعتكاف سنة، ويجب بالنذر، ويصح في كل مسجد تقام فيه الجماعة.

مقصود الاعتكاف:

- التفرغ لعبادة الله.
- والإقبال على القرآن والذكر.
- وترك الانشغال بالدنيا.
- وتحري ليلة القدر.

أحكام مهمة:

- يجوز للمعتكف الخروج للحاجة.
- يبطل الاعتكاف بالجماع.
- لا حد لأقل الاعتكاف على الراجح.
- يجوز الاعتكاف في غير رمضان.

أخطاء شائعة:

- تحويل الاعتكاف إلى مجالس كلام ولهو.
- الانشغال بالجوالات.
- السهر فيما لا ينفع.
- تضييع الصلوات أو الأذكار.

والخلاصة: قيام الليل والاعتكاف من أعظم القربات، خاصة في رمضان، وفيهما تزكية للنفس، وإقبال على الله، واغتنام لمواسم الطاعة والخير.

المسألة السابعة: صيام التطوع

صيام التطوع من أفضل القربات، وهو سبب لمغفرة الذنوب ورفعة الدرجات وتربية النفس على الطاعة والصبر، وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، إِلَّا بَاعَدَ اللهُ، بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا**». رواه البخاري، برقم: (٢٨٤٠)، ومسلم، برقم: (١١٥٣)، واللفظ له.

أنواع صيام التطوع:

أولًا: صيام الست من شوال: عن أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ**». رواه مسلم، برقم: (١١٦٤)، ويستحب أن تكون بعد رمضان مباشرة، ويجوز تفريقها.

ثانيًا: صيام يوم عرفة، وهو لغير الحاج، فعن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ**». رواه مسلم، برقم: (١١٦٢)، أما الحاج فالسنة في حقه الفطر بعرفة.

ثالثًا: صيام يوم عاشوراء، فعن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ**». رواه مسلم، برقم: (١١٦١)، والأفضل أن يصام معه يوم قبله أو بعده.

رابعًا: صيام الاثنين والخميس، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ**». رواه الترمذي، برقم: (٧٤٧)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٦٠٤).

خامسًا: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وأفضلها أيام البيض: الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ: صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ. رواه البخاري، برقم: (١٩٨١) واللفظ له، ومسلم، برقم: (٧٢١).

سادسًا: الإكثار من الصيام في شعبان، فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ. رواه البخاري، برقم: (١٩٦٩)، ومسلم، برقم: (١١٥٦) واللفظ له.

سابعًا: صيام يوم وإفطار يوم، وهو أفضل الصيام، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا**». رواه البخاري، برقم: (٣٤٢٠) واللفظ له، ومسلم، برقم: (١١٥٩).

الأيام المنهي عن صيامها: يوم العيدين، وأيام التشريق، ويوم الشك.

القسم السابع مسائل الحج والعمرة

المسألة الأولى: فضل الحج

الحج ركن من أركان الإسلام، وعبادة عظيمة تجمع أنواعًا من الطاعات البدنية والمالية، وقد أوجبه الله على المستطيع مرة في العمر، قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». رواه البخاري، برقم: (٨)، ومسلم، برقم: (١٦).

فضل الحج المبرور:

الحج المبرور من أعظم أسباب مغفرة الذنوب ودخول الجنة، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه البخاري، برقم: (١٥٢١) واللفظ له، ومسلم، برقم: (١٣٥٠)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةُ». والحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه البخاري، برقم: (١٧٧٣)، ومسلم، برقم: (١٣٤٩).

الحج المبرور هو: الذي أدي بإخلاص لله، ووافق السنة، وخلا من المعاصي، والرفث، والفسوق، وظهرت آثاره على صاحبه بعد الحج.

المسألة الثانية: شروط وجوب الحج

الحج ركن من أركان الإسلام، فرضه الله تعالى على المستطيع مرة واحدة في العمر، وجعله من أعظم القربات والطاعات، قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». رواه البخاري، برقم: (٨)، ومسلم، برقم: (١٦)، ولا يجب الحج إلا بتوافر شروط معينة، وهي كما يلي:

أولًا: الإسلام، فلا يجب الحج على الكافر، ولا يصح منه حتى يسلم، قال الله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾ [التوبة: ٥٤].

ثانيًا: العقل: فالمجنون لا يجب عليه الحج؛ لأنه غير مكلف، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَشِبَّ، وَعَنِ المَعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ». رواه أبو داود، برقم: (٤٤٠٣)، وقد تقدم.

ثالثًا: البلوغ: فلا يجب الحج على الصغير، لكن لو حج صح حجه، وله أجر، ولا يجزئه عن حجة الإسلام، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ» رواه مسلم، برقم: (١٣٣٦).

رابعًا: الاستطاعة، وهي القدرة على الوصول إلى بيت الله الحرام مع أمن الطريق، ووجود النفقة، والقدرة البدنية، قال الله تعالى: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾

[آل عمران: ٩٧]، فمن لم يستطع فلا يجب عليه الحج حتى تتوفر له الاستطاعة.

أحكام مهمة:

- ❖ الحج واجب مرة واحدة في العمر على المستطيع.
- ❖ من حج قبل البلوغ لزمه الحج مرة أخرى إذا بلغ واستطاع.
- ❖ من عجز عن الحج لعدم القدرة المالية أو البدنية فلا إثم عليه.
- ❖ يجب المبادرة إلى الحج بعد تحقق شروط الوجوب والاستطاعة.

تنبيه مهم: يتساهل بعض الناس في تأخير الحج سنوات طويلة مع قدرتهم عليه، وهذا خلاف هدي السلف، والواجب على المسلم أن يبادر إلى أداء فريضة الحج إذا توافرت له شروطها؛ لأنه لا يدري ما يعرض له من مرض، أو فقر، أو مانع يمنعه من أداء هذه العبادة العظيمة.

فضل العمرة:

العمرة عبادة عظيمة، وهي سبب لمغفرة الذنوب وتكفير السيئات، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا**». رواه البخاري، برقم: (١٧٧٣)، ومسلم، برقم: (١٣٤٩).

أحكام مهمة:

- ❖ يجب الحج مرة واحدة في العمر على المستطيع.
- ❖ يجوز الحج عن العاجز الذي لا يرجى برؤه.
- ❖ المرأة يشترط لها المحرم على الراجح.

❖ الحج يجب على الفور عند الاستطاعة على الراجح.

أخطاء شائعة:

❖ التهاون في تعلم أحكام الحج قبل السفر.

❖ ارتكاب المعاصي أثناء الحج.

❖ إيذاء المسلمين بالمزاحمة والخصومات.

❖ الانشغال بالتصوير والكلام الكثير.

المقصود من الحج تعظيم الله، وتحقيق التوحيد، واتباع سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا مجرد السفر والانتقال بين المشاعر، فالحج ركن من أركان الإسلام يجب مرة في العمر على المستطيع، والحج المبرور سبب لمغفرة الذنوب ودخول الجنة، والواجب على المسلم تعلم أحكامه والإخلاص فيه لله تعالى.

المسألة الثالثة: المواقيت والإحرام

المواقيت هي: الأماكن أو الأزمنة التي حددها الشرع للدخول في النسك.

والإحرام هو: نية الدخول في الحج أو العمرة.

أولًا: المواقيت الزمانية:

مواقيت الحج هي الأشهر التي حددها الله للحج، قال الله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وهي: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة، أما العمرة فتصح في جميع السنة.

ثانيًا: المواقيت المكانية:

وهي الأماكن التي وقتها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن أراد الحج أو العمرة، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّأْمِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ هُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ. رواه البخاري، برقم: (١٥٢٤)، ومسلم، برقم: (١١٨١)، فمن كان دون المواقيت فيحرم من مكانه.

معنى الإحرام: الإحرام ليس هو لبس الإزار والرداء فقط، وإنما هو نية الدخول في النسك، فإذا نوى الدخول في الحج أو العمرة صار محرمًا.

صفة الإحرام:

يستحب للمحرم: الاغتسال، والتطيب قبل الإحرام، ولبس ثياب الإحرام للرجل، ثم ينوي النسك، ويقول: «لبيك عمرة» أو: «لبيك حجًا»، ويشرع رفع الصوت بالتلبية، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ**» رواه البخاري، برقم: (١٥٤٩)، ومسلم، برقم: (١١٨٤).

محظورات الإحرام:

يحرم على المحرم: أخذ شعره، وتقليم أظافره، والتطيب بعد الإحرام، والجماع ومقدماته، وعقد النكاح، وقتل الصيد البري، ويختص الرجل بـ: عدم لبس

المخيط، وعدم تغطية الرأس، وتختص المرأة بـ: عدم لبس النقاب والقفازين.

أحكام مهمة:

- يجوز للمحرم الاغتسال.
- ويجوز تغيير ملابس الإحرام.
- والإحرام قبل الميقات جائز مع الكراهة.
- ولا يجوز تجاوز الميقات بلا إحرام لمن أراد النسك.

أخطاء شائعة:

- اعتقاد أن الإحرام هو مجرد الملابس.
- التلفظ بالنية جماعيًا.
- التلبية الجماعية.
- ترك التلبية.
- تجاوز الميقات بلا إحرام.
- التشدد والوسوسة في محظورات الإحرام.

المسألة الرابعة: صفة العمرة

العمرة عبادة عظيمة، وهي زيارة بيت الله الحرام على وجه مخصوص، وتتكون من: الإحرام، والطواف، والسعي، والحلق أو التقصير.

أولًا: الإحرام من الميقات:

إذا وصل المسلم إلى الميقات اغتسل، وتطيب، ولبس ثياب الإحرام، ثم نوى

العمرة، فيقول: «لبيك عمرة»، ثم يشرع في التلبية، فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ» رواه البخاري، برقم: (١٥٤٩)، ومسلم، برقم: (١١٨٤).

ثانيًا: دخول المسجد الحرام والطواف:

إذا دخل المسجد الحرام قدم رجله اليمنى، وقال دعاء دخول المسجد، ثم يتوجه إلى الكعبة ويبدأ الطواف من الحجر الأسود، فيطوف سبعة أشواط يجعل الكعبة عن يساره، ويستحب للرجل: الاضطباع في طواف العمرة، والرمل في الأشواط الثلاثة الأولى، فإذا حاذى الحجر الأسود استلمه أو أشار إليه وكبر.

قال جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا. رواه مسلم، برقم: (١٢١٨).

ثالثًا: صلاة ركعتين:

يصلي ركعتين خلف مقام إبراهيم إن تيسر، قال الله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

رابعًا: السعي بين الصفا والمروة:

يبدأ بالصفا، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]، فيرقى الصفا، ويذكر الله، ويدعو، ثم يسعى إلى المروة سبعة أشواط، والذهاب شوط والرجوع شوط، ويستحب للرجل الإسراع بين العلمين الأخضرين.

خامسًا: الحلق أو التقصير:

إذا انتهى من السعي حلق رأسه أو قصره، والحلق أفضل للرجال، أما المرأة فتقصر من أطراف شعرها قدر أنملة، فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ**» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهَّ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ**» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهَّ، قَالَ: «**وَالْمُقَصِّرِينَ**». رواه البخاري، برقم: (١٧٢٧)، ومسلم، برقم: (١٣٠١)، وبذلك تنتهي العمرة ويتحلل من إحرامه.

أحكام مهمة:

- العمرة ليس لها وقت مخصوص.
- الطهارة شرط للطواف على الراجح.
- يجوز السعي في الأدوار العلوية.
- لا يشترط لمس الحجر الأسود.

أخطاء شائعة:

- المزاحمة الشديدة على الحجر الأسود.
- رفع الأصوات الجماعية بالأدعية.
- اعتقاد أدعية مخصوصة لكل شوط.
- إيذاء المسلمين أثناء الطواف والسعي.

المسألة الخامسة: صفة الحج باختصار

الحج عبادة عظيمة لها أعمال مرتبة يفعلها الحاج اقتداءً بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ». رواه مسلم ، برقم: (١٢٩٧).

أنواع النسك:

الأنساك ثلاثة: التمتع، والقران، والإفراد، وأفضلها التمتع لمن لم يسق الهدي.

أولًا: الإحرام:

يحرم الحاج من الميقات في أشهر الحج، ويقول: «لبيك حجًا»، ويكثر من التلبية حتى يبدأ برمي جمرة العقبة يوم العيد.

ثانيًا: التوجه إلى منى:

في اليوم الثامن من ذي الحجة يذهب الحاج إلى منى ويصلي فيها: الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر، قصرًا بلا جمع للظهر والعصر والعشاء.

ثالثًا: الوقوف بعرفة:

في اليوم التاسع يقف الحجاج بعرفة، وهو أعظم أركان الحج، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَجُّ عَرَفَةُ»، والحديث عن عبد الرحمن بن يَعْمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه أبو داود ، برقم: (١٩٤٩)، والترمذي ، برقم: (٨٨٩)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٤/ ٢٥٦)، ويكثر الحاج من: الدعاء، والذكر، والتوبة، وقراءة القرآن.

رابعًا: المبيت بمزدلفة:

بعد غروب الشمس ينصرف الحجاج إلى مزدلفة، فيصلون المغرب والعشاء جمعًا، ويبيتون فيها حتى الفجر.

خامسًا: أعمال يوم النحر:

يفعل الحاج يوم العيد: رمي جمرة العقبة، ثم ذبح الهدي لمن عليه هدي، ثم الحلق أو التقصير، ثم طواف الإفاضة والسعي، وبذلك يحصل التحلل.

سادسًا: أيام التشريق:

يبقى الحاج بمنى أيام التشريق، ويرمي الجمرات الثلاث: الصغرى، والوسطى، والكبرى بعد الزوال.

سابعًا: طواف الوداع:

إذا أراد السفر طاف للوداع، فعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الحَائِضِ. رواه البخاري ، برقم: (١٧٥٥)، ومسلم ، برقم: (١٣٢٨).

أركان الحج:

الإحرام، الوقوف بعرفة، وطواف الإفاضة، والسعي على الراجح.

واجبات الحج:

الإحرام من الميقات، والمبيت بمزدلفة ومنى، ورمي الجمار، والحلق أو التقصير، وطواف الوداع.

أخطاء شائعة:

- ❖ إيذاء المسلمين بالمزاحمة.
- ❖ التهاون بالصلاة.
- ❖ الانشغال بالتصوير.
- ❖ رفع الأصوات بالخصومات.
- ❖ الجهل بأحكام المناسك.

المسألة السادسة: محظورات الإحرام

محظورات الإحرام هي: الأمور التي يمنع منها المحرم بسبب دخوله في النسك، فيجب على المسلم أن يتجنبها تعظيمًا لشعائر الله، قال الله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ﴾ [البقرة: ١٩٧].

أولًا: إزالة الشعر، فيحرم على المحرم أخذ شيء من شعر رأسه أو بدنه عمدًا.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ﴾ [البقرة: ١٩٦].

ثانيًا: تقليم الأظافر، فلا يجوز للمحرم قص أظافره إلا لعذر.

ثالثًا: استعمال الطيب، فيحرم على المحرم استعمال الطيب في بدنه أو ثيابه بعد الإحرام، فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وَلاَ تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلاَ الوَرْسُ**». رواه البخاري ، برقم: (١٨٣٨) واللفظ له، ومسلم ، برقم: (١١٧٧).

رابعًا: لبس المخيط للرجل، والمقصود بالمخيط: ما فصل على قدر البدن أو العضو، كالقميص والسراويل ونحوها، أما المرأة فتلبس ما شاءت من الثياب الساترة غير المتبرجة.

خامسًا: تغطية الرأس للرجل، فلا يغطي الرجل رأسه بملاصق معتاد، أما الاستظلال بالمظلة أو سقف السيارة فجائز.

سادسًا: لبس النقاب والقفازين للمرأة، فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وَلاَ تَنْتَقِبِ المَرْأَةُ المُحْرِمَةُ، وَلاَ تَلْبَسِ القُفَّازَيْنِ**». رواه البخاري، برقم: (١٨٣٨)، لكن تغطي وجهها عند وجود الرجال الأجانب بغير النقاب المفصل.

سابعًا: عقد النكاح، فلا يعقد المحرم لنفسه ولا لغيره، فعن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا يَنْكِحُ المُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ، وَلَا يَخْطُبُ**». رواه مسلم ، برقم: (١٤٠٩).

ثامنًا: الجماع ومقدماته، وهو أعظم محظورات الإحرام، قال الله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]، ويدخل في الرفث: الجماع ومقدماته بشهوة.

تاسعًا: قتل الصيد البري، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥].

أحكام مهمة:

- من فعل المحظور ناسيًا أو جاهلًا فلا إثم عليه على الراجح.
- بعض المحظورات فيها فدية.
- يجوز للمحرم غسل رأسه وبدنه.
- يجوز تغيير ملابس الإحرام.

أخطاء شائعة:

- التشدد والوسوسة في المحظورات.
- اعتقاد أن كل شيء ممنوع على المحرم.
- إيذاء الناس بسبب الجهل بالأحكام.
- التساهل في الجماع ومقدماته.

القسم الثامن : مسائل المعاملات والأخلاق

التمهيد

المعاملات والأخلاق من أعظم ما جاءت الشريعة بإصلاحه وتقويمه، فالإسلام لم يأت بتنظيم علاقة العبد بربه فحسب، بل جاء كذلك بتنظيم علاقته بأهله وجيرانه وإخوانه وسائر الناس، فأمر بكل خلق كريم، وحث على العدل، والإحسان، والرحمة، والصدق، والأمانة، ونهى عن الظلم، والغش، والخيانة، وسائر الأخلاق المذمومة، كما وضع الأحكام التي تحفظ الأموال والحقوق، وتصون المجتمعات من الفساد والنزاع، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ﴾ [النحل: ٩٠].

وقال سبحانه: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا﴾ [البقرة: ٨٣]، وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَكَانَ، يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا». رواه البخاري، برقم: (٣٥٥٩) واللفظ له، ومسلم، برقم:(٢٣٢١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ». رواه أحمد، برقم: (٨٩٥٢)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١/ ١١٢).

فينبغي للمسلم أن يعتني بأخلاقه ومعاملاته كما يعتني بعباداته؛ لأن صلاح المعاملات والأخلاق من أعظم أسباب صلاح الأفراد والمجتمعات، وبها يتميز أهل الإيمان عن غيرهم، وتظهر محاسن هذا الدين العظيم.

المسألة الأولى: بر الوالدين

بر الوالدين من أعظم الواجبات وأجل القربات، وقد قرن الله حقهما بحقه سبحانه لعظم شأنهما فقال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقال سبحانه: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ ﴾ [لقمان: ١٤]، وقال تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾ [الإسراء: ٢٤]، وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «سألت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ: «الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِهَا» قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ». رواه البخاري ، برقم: (٥٢٧)، ومسلم ، برقم: (٨٥).

صور بر الوالدين:

- ❖ طاعتهما في المعروف.
- ❖ الإحسان إليهما قولًا وفعلًا.
- ❖ خفض الجناح لهما.
- ❖ الدعاء لهما.
- ❖ الإنفاق عليهما عند الحاجة.
- ❖ الصبر على ما قد يصدر منهما.
- ❖ صلة أرحامهما وأصدقائهما.

تحريم العقوق:

عقوق الوالدين من أكبر الكبائر، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴾

[الإسراء: ٢٣]، وعن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟» ثَلاَثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهَّ، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللهَّ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ:- أَلاَ وَقَوْلُ الزُّورِ»، قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. رواه البخاري، برقم: (٢٦٥٤) واللفظ له، ومسلم، برقم: (٨٧).

بر الوالدين بعد موتهما:

لا ينقطع البر بموتهما، بل من برهما: الدعاء لهما، والاستغفار لهما، والصدقة عنهما، وصلة رحمهما، وإكرام أصدقائهما.

أحكام مهمة:

- ❖ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.
- ❖ يجب بر الوالدين بالمعروف ولو كانا غير مستقيمين.
- ❖ بر الأم مقدم في الإحسان والصحبة.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهَّ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ» رواه البخاري، برقم: (٥٩٧١)، ومسلم، برقم: (٢٥٤٨).

أخطاء شائعة:

- ❖ رفع الصوت على الوالدين.
- ❖ التقصير في السؤال عنهما.

❖ الانشغال عنهما بالهواتف والأصحاب.

❖ التذمر من خدمتهما.

والخلاصة: بر الوالدين من أعظم أسباب سعة الرزق، وطول العمر، والبركة في الدنيا والآخرة، وبر الوالدين من أعظم الواجبات، وعقوقهما من أكبر الكبائر، والواجب على المسلم الإحسان إليهما حيًّا وميتًا، والصبر على خدمتهما، وطاعتهما في المعروف.

المسألة الثانية: صلة الرحم وخطر القطيعة

صلة الرحم من أعظم الطاعات، وأجل القربات، وقد أمر الله تعالى بها، ورتب عليها الأجور العظيمة، ونهى عن قطيعتها، وتوعد عليها بالعقوبة، قال الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، وقال سبحانه: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾﴾ [محمد: ٢٢]، وعن أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ، قَالَ: «مَا لَهُ مَا لَهُ؟» وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرَبٌ مَا لَهُ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ» رواه البخاري ، برقم: (١٣٩٦) واللفظ له، ومسلم، برقم: (١٢).

خطر قطيعة الرحم:

عن جبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ». رواه البخاري، برقم: (٥٩٨٤)، ومسلم، برقم: (٢٥٥٦).

أحكام مهمة:

- صلة الرحم تكون بالزيارة، والإحسان، والكلمة الطيبة، والسؤال عن الأحوال.
- تختلف الصلة بحسب القرب والحاجة والعرف.
- تحرم قطيعة الرحم والإساءة إليهم.
- أعظم الأرحام حقًا الوالدان، ثم الأقرب فالأقرب.

تنبيه مهم: الواصل الحقيقي هو الذي يصل رحمه وإن قطعوه، ويحسن إليهم وإن أساؤوا إليه، ابتغاء مرضاة الله تعالى.

المسألة الثالثة: حقوق الزوجين

جعل الله الزواج ميثاقًا غليظًا، وأسس العلاقة بين الزوجين على المودة والرحمة والإحسان، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]، وقال سبحانه: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].

حقوق الزوجة على زوجها:

أولًا: النفقة، فيجب على الزوج الإنفاق على زوجته: في الطعام، والكسوة، والسكنى، بحسب المعروف والاستطاعة، قال الله تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ﴾ [الطلاق: ٧].

ثانيًا: حسن العشرة، فيعاملها بالرفق والرحمة واللين، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «واسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا». رواه البخاري ، برقم: (٥١٨٦)، ومسلم ، برقم: (١٤٦٨)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»، والحديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواه الترمذي، برقم: (٣٨٩٥)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ ٤٠٩).

ثالثًا: تعليمها أمور دينها، فيعلمها ما تحتاج إليه من أمور العقيدة والعبادة والآداب.

رابعًا: العدل بين الزوجات، إذا كان له أكثر من زوجة، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣].

حقوق الزوج على زوجته :

أولًا: الطاعة في المعروف، قال الله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ﴾ [النساء: ٣٤]، وعن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ». رواه أحمد ، برقم: (١٦٦١)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ ٤١١).

ثانيًا: حفظ البيت والمال والأولاد، فتكون أمينة على بيت زوجها، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا»، والحديث عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رواه البخاري، برقم: (٨٩٣) واللفظ له، ومسلم، برقم: (١٨٢٩).

ثالثًا: عدم إدخال من يكره إلى بيته إلا بإذنه.

رابعًا: حفظ الأسرار الزوجية، فلا تنشر أسرار البيت والخلافات بين الناس.

أسباب دوام المودة بين الزوجين:

تقوى الله، وحسن الخلق، والتغافل عن الزلات، والحوار الهادئ، والتعاون على الطاعة، والصبر والرفق.

أخطاء شائعة:

- ❖ كثرة الخصومات ورفع الأصوات.
- ❖ نشر الأسرار الزوجية.
- ❖ التقصير في الحقوق.
- ❖ تدخل الآخرين في كل مشكلة.

والبيت المسلم يقوم على الرحمة، والستر، والصبر، وليس على العناد وكثرة المحاسبة، فللزوجين حقوق متبادلة، تقوم على العدل والإحسان والمعروف، وبصلاح العلاقة بين الزوجين تصلح الأسرة والمجتمع.

المسألة الرابعة: تربية الأبناء

تربية الأبناء من أعظم المسؤوليات، وأجل الأمانات، وقد أمر الله الآباء بحفظ أبنائهم وتعليمهم الخير، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾ [التحريم: ٦]، وقال سبحانه: ﴿وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَا﴾ [طه: ١٣٢].

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ

مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». رواه البخاري، برقم: (٨٩٣)، ومسلم، برقم: (١٨٢٩).

أسس تربية الأبناء:

أولًا: التربية على التوحيد والعقيدة، وهو أعظم ما يربى عليه الأبناء، قال الله تعالى عن لقمان: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ [لقمان: ١٣].

ثانيًا: تعليمهم الصلاة والعبادات، فعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ». رواه أبو داود، برقم: (٤٩٥)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (١/ ٢٦٦).

ثالثًا: التربية بالقدوة الحسنة، فالأبناء يتأثرون بالأفعال أكثر من الأقوال.

رابعًا: غرس الأخلاق والآداب، كالصّدق والأمانة والحياء وبر الوالدين، فعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ». رواه البخاري، برقم: (٦٠٩٤)، ومسلم، برقم: (٢٦٠٧)، واللفظ له.

خامسًا: الرحمة والرفق بالأبناء، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَبَّلَ رَسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ». رواه البخاري، برقم: (٥٩٩٧)، ومسلم، برقم: (٢٣١٨).

سادسًا: حمايتهم من الفساد، كرفقاء السوء، والمواقع الفاسدة، والأخلاق المنحرفة.

وسائل نافعة في التربية:

تعويدهم على القرآن، وربطهم بالمساجد، واختيار الصحبة الصالحة، وتشجيعهم

على الطاعات، والحوار معهم، والاستماع إليهم.

أخطاء شائعة:

- ترك الأبناء بلا متابعة.
- القسوة الزائدة.
- الدلال المفسد.
- الانشغال عن الأبناء بالهواتف والأعمال.
- التناقض بين القول والعمل.

فإصلاح الأبناء نعمة عظيمة، وتربيتهم تحتاج إلى صبر ودعاء ومتابعة مستمرة، قال الله تعالى: ﴿رَبِّ ٱجۡعَلۡنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِيۚ﴾ [إبراهيم: ٤٠]، وتربية الأبناء أمانة عظيمة، وأساسها تعليم التوحيد والعبادة والأخلاق، مع الرحمة والقدوة الحسنة والمتابعة المستمرة.

المسألة الخامسة: تحريم الربا

الربا من أعظم المحرمات، ومن أكبر الكبائر، وقد توعد الله أهله بالحرب والعذاب الشديد؛ لما فيه من الظلم، وأكل أموال الناس بالباطل، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩]، وقال سبحانه: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

معنى الربا: هو زيادة مخصوصة في أموال مخصوصة على وجه محرم شرعًا.

ومن أشهر صوره:

- القروض الربوية.
- الفوائد البنكية.
- بيع الذهب بالذهب مع التفاضل أو التأخير.
- بيع الأموال الربوية نسيئة بغير ضوابط الشرع.

أنواع الربا:

أولًا: ربا النسيئة، وهو التأخير مقابل الزيادة، كأن يقرضه مالًا ثم يشترط زيادة عند السداد، وهذا هو ربا الجاهلية.

ثانيًا: ربا الفضل، وهو بيع مال ربوي بجنسه مع الزيادة، كبيع الذهب بالذهب مع التفاضل، فعن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ**». رواه مسلم ، برقم: (١٥٨٧).

خطر الربا:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ». رواه مسلم ، برقم: (١٥٩٨)، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**»، فذكر منها: «**أَكْلُ الرِّبَا**»، والحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رواه البخاري، برقم: (٢٧٦٦)، ومسلم ، برقم: (٨٩).

من آثار الربا:

قسوة القلب، ومحق البركة، وانتشار الظلم، وفساد الاقتصاد، والتفكك الاجتماعي، قال الله تعالى: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

أحكام مهمة:

- ❖ كل قرض جر نفعًا مشروطًا فهو من الربا.
- ❖ يجوز البيع والشراء بالتقسيط إذا خلا من الربا المحرم.
- ❖ يجب الحذر من المعاملات البنكية الربوية.
- ❖ من تاب من الربا تاب الله عليه إذا صدق في توبته.

فالمال الحلال سبب للبركة، وقبول الدعاء، والمال الحرام سبب للشقاء، ومحق الخير، والربا من أكبر الكبائر، وقد حرمه الله تحريمًا شديدًا، لما فيه من الظلم وأكل أموال الناس بالباطل، والواجب على المسلم الحذر من جميع صوره ومعاملاته.

المسألة السادسة: البيوع المحرمة

أباح الله البيع لما فيه من مصالح العباد، وحرم أنواعًا من البيوع لما فيها من الظلم، أو الغش، أو أكل أموال الناس بالباطل، قال الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [النساء: ٢٩].

أولًا: بيع الربا: وهو من أعظم البيوع المحرمة، وقد سبق بيان خطره.

ثانيًا: بيع الغرر، وهو البيع الذي فيه جهالة أو مخاطرة كبيرة، كبيع: السمك في الماء، والطير في الهواء، وما لا يقدر على تسليمه، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ. رواه مسلم ، برقم: (١٥١٣).

ثالثًا: بيع النجش، وهو أن يزيد في السلعة من لا يريد شراءها ليغر غيره، فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّجْشِ. رواه البخاري ، برقم: (٦٩٦٣)، ومسلم، برقم: (١٥١٦).

رابعًا: بيع ما لا يملك الإنسان، فعن حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلت: يَا رَسُولَ اللهَّ، يَأْتِينِي الرَّجُلُ فَيُرِيدُ مِنِّي الْبَيْعَ لَيْسَ عِنْدِي أَفَأَبْتَاعُهُ لَهُ مِنَ السُّوقِ؟ فَقَالَ: «**لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ**». رواه أبو داود ، برقم: (٣٥٠٣) واللفظ له، والترمذي ، برقم: (١٢٣٢)، وحسنه الألباني في «هداية الرواة – مع تخريج المشكاة الثاني للألباني» (٣/ ١٦٦).

خامسًا: الغش والخداع، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**». والحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه مسلم ، برقم: (١٠١)، فيدخل فيه: كتمان العيوب، والتدليس، والغش في السلع.

سادسًا: الاحتكار، وهو حبس السلع لإضرار الناس ورفع الأسعار عليهم، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ**». والحديث عن معمر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه مسلم ، برقم: (١٦٠٥).

سابعًا: بيع المحرمات، كبيع: الخمر، والدخان بأنواعه، وآلات اللهو المحرمة،

وكل ما حرم الله، فعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: إِنَّ اللهَّ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ، وَالمَيْتَةِ وَالخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ. رواه البخاري ، برقم: (٢٢٣٦)، ومسلم ، برقم: (١٥٨١).

أحكام مهمة:

- ❖ الأصل في البيوع الحل.
- ❖ يشترط التراضي بين المتبايعين.
- ❖ يجب بيان العيوب وعدم كتمانها.
- ❖ الصدق في البيع سبب للبركة.

قَالَ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ قَالَ حَتَّى يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا، مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا**» والحديث عن حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رواه البخاري، برقم: (٢٠٧٩)، ومسلم، برقم: (١٥٣٢).

أخطاء شائعة:

- ❖ التساهل في الغش والكذب.
- ❖ الحلف الكاذب لترويج السلع.
- ❖ أكل أموال الناس بالباطل.
- ❖ الجهل بأحكام المعاملات.

المسألة السابعة: الغيبة والنميمة

حفظ اللسان من أعظم أسباب النجاة، وكثير من الناس يتهاونون بآفات اللسان حتى يقعوا في كبائر الذنوب، ومن أخطرها: الغيبة، والنميمة.

أولًا: الغيبة وهي: ذكرك أخاك بما يكره في غيبته، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ**» قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ**» رواه مسلم ، برقم: (٢٥٨٩).

وقد شبه الله الغيبة بأكل لحم الميت، قال الله تعالى: ﴿**وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ**﴾ [الحجرات: ١٢].

صور الغيبة:

- ذكر العيوب الخَلقية أو الخُلقية.
- السخرية والاستهزاء.
- التقليد بقصد التنقص.
- نشر العيوب والأسرار.

ثانيًا: النميمة وهي: نقل الكلام بين الناس على وجه الإفساد، فعن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ**». رواه مسلم، برقم: (١٠٥)، والبخاري، برقم: (٦٠٥٦) بلفظ: «**قتات**»، وعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مر بقبرين فقال: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا**

يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». رواه البخاري ، برقم: (٢١٨)، ومسلم ، برقم: (٢٩٢).

آثار الغيبة والنميمة:

- نشر العداوة والبغضاء.
- فساد القلوب.
- تفريق المسلمين.
- ذهاب الحسنات.
- قسوة القلب.

ما يعين على حفظ اللسان:

مراقبة الله، تذكر الحساب، والاشتغال بالذكر والطاعة، وترك مجالس الغيبة، واختيار الصحبة الصالحة.

متى تجوز الغيبة؟

الأصل تحريمها، وتباح للحاجة الشرعية: كالتظلم، والتحذير من الظالم أو المبتدع، والاستفتاء، وبيان المجاهر بالمعصية بقدر الحاجة ومن غير ظلم.

أخطاء شائعة:

- الغيبة على سبيل المزاح.
- نشر الكلام عبر الهواتف ومواقع التواصل.
- الاستماع للنميمة وتصديقها.

❖ تتبع عورات المسلمين.

والخلاصة: الكلمة قد تهوي بصاحبها في النار، فعلى المسلم أن يزن كلامه قبل أن يتكلم، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ**»، والحديث عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رواه الترمذي، برقم: (٢٦١٦)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ ٨٩).

فالغيبة والنميمة من كبائر الذنوب، وهما سبب لفساد القلوب والمجتمعات، والواجب على المسلم حفظ لسانه وترك الكلام المحرم.

المسألة الثامنة: الصدق وتحريم الكذب

الصدق من أعظم الأخلاق الإسلامية، وهو سبب للفلاح والنجاة، أما الكذب فهو من أقبح الأخلاق وأسباب الهلاك، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [التوبة: ١١٩]، وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا**». رواه البخاري، برقم: (٦٠٩٤)، ومسلم، برقم: (٢٦٠٧) واللفظ له.

أحكام مهمة:

- ❖ يجب على المسلم تحري الصدق في أقواله وأفعاله.
- ❖ يحرم الكذب في الجد والمزاح.
- ❖ الصدق من صفات الأنبياء والصالحين.
- ❖ الكذب من خصال المنافقين.

تنبيه مهم: قد يتساهل بعض الناس بالكذب في المعاملات، أو المزاح، أو وسائل التواصل، وكل ذلك داخل في الوعيد إلا ما استثناه الشرع.

المسألة التاسعة: الأمانة وتحريم الغش والخيانة

الأمانة من أعظم الأخلاق التي أمر الله بها، وبها تصلح المجتمعات وتحفظ الحقوق، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ [النساء: ٥٨].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ**». رواه أبو داود، برقم: (٣٥٣٤)، والترمذي، برقم: (١٢٦٤)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١/ ٧٨٣).

تحريم الغش: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟**» قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «**أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي**». رواه مسلم، برقم: (١٠٢).

تحريم الخيانة: قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ ﴾ [الأنفال: ٢٧].

أحكام مهمة:

- ❖ يجب حفظ الأموال والحقوق والأسرار.
- ❖ يحرم الغش في البيع والشراء وسائر المعاملات.
- ❖ يجب الوفاء بالعهود والوعود.
- ❖ الخيانة من صفات المنافقين.

تنبيه مهم: كثير من صور الغش الحديثة في التجارة والاختبارات والمعاملات الإلكترونية داخلة في هذا الوعيد الشديد.

المسألة العاشرة: حقوق الجار

أوصى الإسلام بالجار وصية عظيمة، وجعل الإحسان إليه من كمال الإيمان وحسن الإسلام، قال الله تعالى: ﴿ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ ﴾ [النساء: ٣٦]، وعن عبد الله بن عمر وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**». رواه البخاري، برقم: (٦٠١٥)، ومسلم، برقم: (٢٦٢٥).

ومن حقوق الجار:

- ❖ كف الأذى عنه.
- ❖ الإحسان إليه.
- ❖ مواساته عند الحاجة.
- ❖ تهنئته في المباحات وتعزيته عند المصائب.
- ❖ إجابة دعوته إذا لم يكن هناك مانع شرعي.

تحريم أذية الجار: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ**» قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الَّذِي لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَايِقَهُ**». رواه البخاري، برقم: (٦٠١٦)، واللفظ له، ومسلم، برقم: (٤٦).

أحكام مهمة:

- ❖ كلما كان الجار أقرب كان حقه أعظم.
- ❖ يجتمع للجار المسلم القريب حق الإسلام وحق القرابة وحق الجوار.
- ❖ من الإحسان إلى الجار تفقد أحواله ومساعدته عند الحاجة.
- ❖ يحرم إيذاء الجيران بالقول أو الفعل.

تنبيه مهم: من أعظم أسباب المشكلات بين الناس اليوم التساهل في حقوق الجيران، والواجب على المسلم أن يتقي الله في جيرانه وأن يعاملهم بالأخلاق الحسنة.

المسألة الحادية عشر: أحكام الحجاب وغض البصر

أمر الله تعالى الرجال والنساء بالعفة والطهارة، وشرع الحجاب للمرأة، وأمر الجميع بغض البصر؛ حماية للمجتمع من الفتن والفساد، قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]، وقال سبحانه: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

وجوب الحجاب:

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، فيجب على المرأة المسلمة أن تستر بدنها عن الرجال الأجانب، وأن تلتزم بالحجاب الشرعي المأمور به شرعا من تغطية الوجه والكفين والرجلين، وألا يكون فيه زخارف وزينة وما يحجم الجسم.

وجوب غض البصر:

يجب على المسلم أن يغض بصره عن المحرمات، فعن جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَأَلْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي. رواه مسلم، برقم: (٢١٥٩).

أحكام مهمة:

- يحرم التبرج وإظهار الزينة للأجانب.
- يجب غض البصر عن النساء الأجنبيات.

❖ الحجاب من أسباب العفة والطهارة.

❖ النظر المحرم من أسباب الفتنة وفساد القلب.

تنبيه مهم: كثرت الفتن في هذا الزمان بسبب التساهل في الحجاب وغض البصر، فعلى المسلم أن يحفظ دينه ويجاهد نفسه في طاعة الله تعالى.

المسألة الثانية عشر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شعائر الإسلام العظيمة، وبه تحفظ المجتمعات من الفساد والانحراف، قال الله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وقال سبحانه: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» رواه مسلم، برقم: (٤٩).

ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

❖ أن يكون الآمر عالمًا بما يأمر به وينهى عنه.

❖ أن يكون ذلك بالحكمة والرفق.

❖ أن يقصد وجه الله تعالى.

❖ ألا يترتب على الإنكار منكر أكبر منه.

أحكام مهمة:

❖ الأمر بالمعروف سبب لانتشار الخير.

❖ النهي عن المنكر سبب لاندفاع الشر.

❖ يجب إنكار المنكر بحسب القدرة والاستطاعة.

❖ الرفق من أعظم أسباب قبول النصيحة.

تنبيه مهم: ليس المقصود من الإنكار التشهير بالناس أو تتبع عوراتهم، وإنما المقصود إصلاحهم ودعوتهم إلى الخير بالحكمة والموعظة الحسنة.

المسألة الثالثة عشر: تحريم التدخين والمخدرات

حفظ الإسلام على الناس دينهم وعقولهم وأبدانهم وأموالهم، ولذلك حرم كل ما يضر بالإنسان أو يفسد عقله أو يهلك بدنه، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء: ٢٩]، وقال سبحانه: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِۛ﴾ [البقرة: ١٩٥].

تحريم المخدرات: المخدرات من أعظم المحرمات لما فيها من إفساد العقل والدين والمال والبدن، فعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ» رواه مسلم، برقم: (٢٠٠٣).

تحريم التدخين: التدخين من الخبائث المضرة بالبدن والمال، وقد ثبت ضرره

يقينًا، فلا يجوز تعاطيه ولا بيعه ولا الإعانة عليه، قال الله تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

أحكام مهمة:

- ❖ يحرم تعاطي المخدرات بجميع أنواعها.
- ❖ يحرم بيع المخدرات أو الإعانة عليها.
- ❖ يحرم التدخين وشراء الدخان وبيعه.
- ❖ يجب على المسلم المحافظة على صحته وماله وعقله.

تنبيه مهم: يبدأ كثير من الناس بالتجربة والتقليد ثم ينتهي بهم الأمر إلى الإدمان والضياع، فالواجب الحذر من رفقاء السوء ومن كل طريق يوصل إلى هذه الآفات المدمرة.

المسألة الرابعة عشر: آداب المسلم

الإسلام دين الأخلاق والآداب، وقد بعث الله نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لإتمام مكارم الأخلاق، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤]، وعن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ». وقد تقدم.

من آداب المسلم:

أولًا: الصدق، فالصدق من أعظم الأخلاق، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝١١٩﴾ [التوبة: ١١٩]، وعن عبد الله بن مسعود

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ». رواه البخاري، برقم: (٦٠٩٤)، ومسلم، برقم: (٢٦٠٧).

ثانيًا: الأمانة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨].

ثالثًا: الحياء، عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْحَيَاءُ لاَ يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ». رواه البخاري، برقم: (٦١١٧)، ومسلم، برقم: (٣٧).

رابعًا: التواضع، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ». والحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه مسلم، برقم: (٢٥٨٨).

خامسًا: حسن الكلام، قال الله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣]. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»، والحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه البخاري، برقم: (٦٠١٨)، ومسلم، برقم: (٤٧).

سادسًا: إفشاء السلام، فعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رجلًا سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». رواه البخاري، برقم: (١٢)، ومسلم، برقم: (٣٩).

سابعًا: بر الناس والإحسان إليهم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [البقرة: ١٩٥].

ثامنًا: كف الأذى، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»، والحديث عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. رواه البخاري، برقم: (١٠)،

ومسلم، برقم: (٤٠) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

آداب الطعام والشراب:

التسمية، والأكل باليمين، وعدم الإسراف، وحمد الله بعد الطعام.

آداب الطريق:

غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أخطاء شائعة:

- ❖ سوء الكلام ورفع الصوت.
- ❖ التكبر على الناس.
- ❖ السخرية والاستهزاء.
- ❖ قلة الاحترام للناس.

فحسن الخلق من أثقل ما يكون في ميزان العبد يوم القيامة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ»، والحديث عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رواه أبو داود، برقم: (٤٧٩٩)، والترمذي، برقم: (٢٠٠٢) واللفظ له، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٧).

فالمسلم يتحلى بالأخلاق الحسنة والآداب الشرعية، كالصدق والأمانة والتواضع، وحسن الكلام، ويجتنب الأخلاق السيئة التي تفسد الدين والمجتمع.

المسألة الخامسة عشر: أخلاق طالب العلم

طالب العلم يحمل ميراث الأنبياء، ولذلك ينبغي أن يتحلى بالأخلاق والآداب التي تليق بشرف العلم، قال الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»، وقد تقدم، ومن آداب طالب العلم ما يلي:

أولًا: الإخلاص لله، وهو أعظم آداب طالب العلم، فيطلب العلم لله لا للرياء أو السمعة أو الجاه، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أبو داود (٣٦٦٤)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ١٥٣).

ثانيًا: العمل بالعلم، فالعلم بلا عمل حجة على صاحبه، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢﴾ [الصف: ٢].

ثالثًا: التواضع وترك الكبر، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ، إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ». رواه مسلم، برقم: (٢٥٨٨).

رابعًا: احترام العلماء وأهل الفضل، فيحفظ لهم قدرهم، ويأخذ العلم بأدب واحترام.

خامسًا: الصبر على طلب العلم، فالعلم لا ينال براحة الجسد، قال الله تعالى: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم﴾ [الكهف: ٢٨].

سادسًا: حسن الخلق، فينبغي أن يظهر أثر العلم على أخلاق طالب العلم: في كلامه، وتواضعه، وتعاملاته.

سابعًا: نشر العلم والدعوة إلى الله، قال الله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٣]، وعن سَهْل بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ»، فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَغَدَوْا كُلُّهُمْ يَرْجُوهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟»، فَقِيلَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ فَقَالَ: أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ» رواه البخاري، برقم: (٣٠٠٩)، ومسلم، برقم: (٢٤٠٦).

ثامنًا: الحذر من الجدل والمراء، فالجدل العقيم يقسي القلب ويفسد النية، فعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ». رواه أبو داود، برقم: (٤٨٠٠)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ ٩).

فمن المصائب طلب العلم للشهرة، واحتقار الناس، وكثرة الخصومات والجدال، والانشغال بصغار المسائل وترك المهمات، التسرع في الفتوى، فالعلم الحقيقي ما أورث صاحبه خشية لله، وحسن خلق وتواضعًا، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]، فطالب العلم ينبغي أن يتحلى بالإخلاص، والتواضع، وحسن الخلق، والعمل بالعلم، والصبر، ويحذر من الرياء، والكبر، والجدال، والخصومات.

المسألة السادسة عشر: حقوق المسلمين

جعل الإسلام للمسلمين حقوقًا عظيمة تحفظ الألفة والمحبة، وتمنع التباغض والتقاطع، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقال سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ﴾ [المائدة: ٢]، ومن تلك الحقوق ما يلي:

أولًا: حق المحبة والنصيحة، فيحب المسلم لأخيه ما يحب لنفسه، فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**» رواه البخاري، برقم: (١٣)، ومسلم، برقم: (٤٥)، ويجب التناصح بين المسلمين بالرفق والحكمة.

ثانيًا: حق السلام، إفشاء السلام من أسباب المحبة، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ**». رواه

مسلم، برقم: (٥٤).

ثالثًا: حق عيادة المريض، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ**» قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ الله؟، قَالَ: «**إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ**». رواه البخاري، برقم: (١٢٤٠)، ومسلم، برقم: (٢١٦٢) واللفظ له.

رابعًا: اتباع الجنائز، وفيه تذكير بالآخرة وأجر عظيم، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ**»، قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «**مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ**». رواه البخاري، برقم: (١٣٢٥)، ومسلم، برقم: (٩٤٥).

خامسًا: إجابة الدعوة، إذا دعا المسلم أخاه إلى وليمة ونحوها استحب له إجابته إذا لم يكن فيها منكر.

سادسًا: نصرة المسلم وعدم ظلمه، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ الله إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا -وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ**». رواه مسلم، برقم: (٢٥٦٤).

سابعًا: ستر المسلم، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**». رواه مسلم، برقم: (٢٦٩٩).

ثامنًا: ترك الهجر والتباغض، فعن أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثٍ**». رواه البخاري، برقم: (٦٢٣٧)، ومسلم، برقم: (٢٥٦٠).

تاسعًا: حفظ الدماء والأموال والأعراض، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟**»، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: «**فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟**»، قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «**فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟**»، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: «**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا**» رواه البخاري، برقم: (١٧٣٩).

فمن المنكرات المتفشية، الحسد والبغضاء، وقطيعة المسلمين، وتتبع العورات، والظلم والاعتداء، نشر الفتن والكلام بين الناس، فقوة المسلمين واجتماعهم من أعظم أسباب عزتهم، والفرقة والخصومات من أسباب الضعف والهلاك، وللمسلمين حقوق عظيمة، منها المحبة والنصيحة والسلام والنصرة والستر، والواجب على المسلم أن يؤدي حقوق إخوانه ويحذر من ظلمهم أو إيذائهم.

المسألة السابعة عشر: التوبة والاستقامة

التوبة من أعظم نعم الله على عباده، وقد فتح الله بابها لكل مذنب مهما عظمت ذنوبه، قال الله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٣١﴾ [النور: ٣١]، وقال سبحانه: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ﴾ [الزمر: ٥٣].

معنى التوبة: الرجوع من معصية الله إلى طاعته ندمًا وخضوعًا لله.

شروط التوبة:

- الإقلاع عن الذنب.
- الندم على فعله.
- العزم على عدم العودة إليه.
- رد الحقوق إلى أهلها إن كانت المعصية تتعلق بحقوق الناس.

فضل التوبة:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيِسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»، رواه البخاري، برقم: (٦٣٠٩)، ومسلم، برقم: (٢٧٤٧) واللفظ له.

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ، كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ» رواه ابن ماجه، برقم: (٤٢٥٠)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ ٢١٩).

معنى الاستقامة:

هي الثبات على طاعة الله، ولزوم طريق الحق، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ﴾ [فصلت: ٣٠]، وعن سفيان بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، فَاسْتَقِمْ» رواه مسلم، برقم: (٣٨).

أسباب الثبات والاستقامة:

المحافظة على الصلاة، وكثرة الدعاء، وصحبة الصالحين، وقراءة القرآن، والبعد عن المعاصي وأسباب الفتن.

خطر التسويف بالتوبة:

كثير من الناس يؤخر التوبة حتى يفاجئه الموت، قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾﴾ [المؤمنون: ٩٩]، وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ» رواه الترمذي، برقم: (٣٥٣٧)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ ٢١٨).

أخطاء شائعة:

❖ الإصرار على الذنوب.

- اليأس من رحمة الله.
- تأخير التوبة.
- الرجوع للمعصية بعد التوبة بلا مجاهدة.

والعبد مهما كثرت ذنوبه فباب التوبة مفتوح ما دام حيًا، والله يحب التوابين ويقبل العائدين إليه، فالتوبة واجبة على كل مسلم، وهي سبب للفلاح ومحبة الله، والاستقامة هي الثبات على طاعة الله حتى الممات.

القسم التاسع: الأذكار والرقائق

التمهيد

الأذكار والرقائق من أعظم ما يحيي القلوب، ويزكي النفوس، ويقوي صلة العبد بربه، فبالذكر تطمئن القلوب، وبالرقائق تلين الأفئدة، ويستعد العبد للقاء الله تعالى، وقد امتن الله على عباده بذكره، وجعل فيه حياة القلوب وسعادتها وفلاحها في الدنيا والآخرة، فالرقائق والمواعظ تذكر العبد بالآخرة، وتحثه على التوبة والاستقامة، وتزجره عن الغفلة والمعاصي، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧]، وقال الله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٞ وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارٗا ٨٢﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال سبحانه: ﴿قُلۡ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدٗى وَشِفَآءٞۖ﴾ [فصلت: ٤٤].

فينبغي للمسلم أن يجعل لنفسه نصيبًا من ذكر الله وتلاوة القرآن والتفكر في الآخرة ومحاسبة النفس؛ فإن القلوب تضعف بالغفلة، وتقوى بذكر الله وطاعته.

المسألة الأولى: أذكار اليوم والليلة

الأذكار من أعظم العبادات، وهي سبب لحياة القلوب، وطمأنينة النفوس، وحفظ العبد من الشرور والآفات، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ٤١﴾ [الأحزاب: ٤١]، وقال سبحانه: ﴿أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ٢٨﴾ [الرعد: ٢٨]، وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لاَ يَذْكُرُ رَبَّهُ، مَثَلُ الحَيِّ وَالمَيِّتِ» رواه البخاري،

برقم: (٦٤٠٧).

فضل الأذكار:

حفظ العبد من الشيطان، وطمأنينة القلب، وتكفير الذنوب، ونزول الرحمة، ورفعة الدرجات، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ، فَقَالَ: «سِيرُوا هَذَا جُمْدَانُ سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ» قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ؟ يَا رَسُولَ الله قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا، وَالذَّاكِرَاتُ» رواه مسلم، برقم: (٢٦٧٦).

أذكار الصباح والمساء:

يستحب للمسلم المحافظة على أذكار الصباح والمساء؛ لما فيها من الحفظ والبركة، ومن ذلك: قراءة آية الكرسي، وقراءة سورة الإخلاص، والفلق، والناس، ثلاث مرات، وقول: «بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ» ثلاث مرات صباحًا ومساءً، والحديث عن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه أبو داود، برقم: (٥٠٨٨)، والترمذي، برقم: (٣٣٨٨)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٢/ ١٠٠٢).

أذكار بعد الصلوات:

الاستغفار ثلاثًا، وقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»، التسبيح، والتحميد، والتكبير، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلَاثًا

وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ: تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» رواه مسلم، برقم: (٥٩٧).

أذكار النوم:

يستحب للمسلم إذا أوى إلى فراشه أن يأتي بالأذكار الواردة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن ذلك: قراءة آية الكرسي، وخواتيم سورة البقرة، والتسبيح والتحميد والتكبير، فعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا شَكَتْ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى، فَأَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تَجِدْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْتُ أَقُومُ، فَقَالَ: «مَكَانَكِ»، فَجَلَسَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ؟ إِذَا أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا أَوْ أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، فَكَبِّرَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهَذَا خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ» رواه البخاري، برقم: (٥٣٦١)، ومسلم، برقم: (٢٧٢٧)، وقول: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا». رواه البخاري، برقم: (٦٣٢٤) من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أخطاء شائعة:

- الغفلة عن الأذكار.
- قراءتها بسرعة بلا تدبر.
- تخصيص أذكار غير ثابتة.

❖ الانشغال بالهاتف بعد الصلوات بدل الذكر.

المسألة الثانية: الرقية الشرعية والأذكار الواقية

شرع الله تعالى لعباده الأذكار والرقى الشرعية حفظًا لهم من الشرور والآفات، وجعلها من أعظم أسباب الحفظ والوقاية والطمأنينة، مع الاعتماد على الله تعالى والتوكل عليه، قال الله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال سبحانه: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [فصلت: ٤٤].

أولا: الرقية من العين والسحر، العين والسحر حق ثابتان بالكتاب والسنة، وقد شرع الله الرقية منهما، فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ أَمَرَ أَنْ يُسْتَرْقَى مِنَ العَيْنِ. رواه البخاري، برقم: (٥٧٣٨)، ومسلم، برقم: (٢١٩٥).

ومن أعظم ما يرقى به: الفاتحة، وآية الكرسي، وسورة الإخلاص والفلق والناس، والأدعية النبوية الثابتة.

ثانيًا: ضوابط الرقية الشرعية:

❖ أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته أو بالأدعية الثابتة.

❖ أن تكون باللغة العربية أو بما يفهم معناه.

❖ أن يعتقد أن الشفاء من الله وحده.

❖ ألا تشتمل على شرك أو بدعة أو ألفاظ محرمة.

فعن عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «**اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ**» رواه مسلم، برقم: (٢٢٠٠).

ثالثًا: التحذير من التمائم والتعلقات الشركية: يحرم تعليق التمائم، والحروز، والخيوط، والخرزات لدفع العين أو البلاء، فعن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً، فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ**» رواه أحمد، برقم: (١٧٤٤٠)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٤٩٢)، ويجب على المسلم أن يعلق قلبه بالله وحده، وأن يعلم أن النافع والضار هو الله سبحانه.

أحكام مهمة:

❖ الرقية الشرعية من الأسباب المشروعة للعلاج.

❖ يجوز للمسلم أن يرقي نفسه وغيره.

❖ المحافظة على الأذكار من أعظم أسباب الحفظ والوقاية.

❖ يحرم الذهاب إلى السحرة والكهان والعرافين.

❖ تحرم التمائم والحروز التي يقصد بها دفع البلاء أو رفعه.

تنبيه مهم: انتشرت في هذا الزمان أنواع من الرقى المبتدعة، والتعلقات الشركية، والذهاب إلى الدجالين والمشعوذين، والواجب على المسلم أن يقتصر على الرقية

الشرعية الثابتة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يفوض أمره إلى الله تعالى وحده.

المسألة الثالثة: الدعاء وآدابه

الدعاء من أعظم العبادات، وهو صلة بين العبد وربه، يظهر فيه فقر العبد وحاجته إلى الله سبحانه، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وعن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ**». رواه الترمذي، برقم: (٢٩٦٩)، وأبو داود، رقم: (١٤٧٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (١/ ٦٤١).

فضل الدعاء:

فالدعاء سبب لتفريج الكربات، ونيل الخيرات، ودفع البلاء، وتحقيق التوكل على الله، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ تَعَالَى مِنَ الدُّعَاءِ**». رواه الترمذي، برقم: (٣٣٧٠)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٢/ ٩٥١).

آداب الدعاء:

أولًا: الإخلاص لله، فلا يدعو إلا الله وحده، قال الله تعالى: ﴿فَٱدْعُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [غافر: ١٤].

ثانيًا: حضور القلب، فينبغي أن يدعو بقلب حاضر موقن بالإجابة، فعن أبي

هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ادْعُوا اللهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ» رواه الترمذي، برقم: (٣٤٧٩)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ ٢٨٦).

ثالثًا: البداءة بحمد الله والصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رابعًا: رفع اليدين، فعن سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ اللهَ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا خَائِبَتَيْنِ». رواه الترمذي، برقم: (٣٥٥٦)، واللفظ له، وأبو داود، برقم: (١٤٨٨)، وحسنه الألباني في «التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان» (٢/ ٢٣٩).

خامسًا: الإلحاح في الدعاء وعدم الاستعجال، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي» رواه البخاري، برقم: (٦٣٤٠)، ومسلم، برقم: (٢٧٣٥).

سادسًا: أكل الحلال، فالمال الحرام من أسباب عدم إجابة الدعاء، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: { يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴿٥١﴾ } [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: { يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ } [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟» رواه مسلم برقم: (١٠١٥).

أوقات يستجاب فيها الدعاء:

وللدعاء أوقات تكون الإجابة فيه أحرى، ومن تلك الأوقات حال السجود، وبين الأذان والإقامة، وفي الثلث الأخير من الليل، وعند الإفطار من الصيام، وفي يوم الجمعة، وعند المطر، وفي السفر، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ**». رواه مسلم، برقم: (٤٨٢).

أخطاء شائعة:

- ❖ الدعاء بالإثم أو قطيعة الرحم.
- ❖ الاستعجال وترك الدعاء.
- ❖ رفع الصوت والصياح.
- ❖ الغفلة أثناء الدعاء.

تنبيه مهم: قد يؤخر الله إجابة الدعاء لحكمة، أو يدخر للعبد خيرًا أعظم، فعلى المسلم أن يحسن الظن بربه ولا ييأس.

خلاصة المسألة: الدعاء عبادة عظيمة، وهو سبب لنيل الخير ودفع الشر، وله آداب وأسباب تعين على قبول الدعاء واستجابته.

المسألة الرابعة: التوكل

التوكل من أعظم عبادات القلوب، وهو صدق اعتماد القلب على الله مع فعل الأسباب المشروعة، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٣﴾

[المائدة: ٢٣]، وقال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾ [آل عمران: ١٥٩].

معنى التوكل: ليس ترك الأسباب، بل هو اعتماد القلب على الله، مع فعل الأسباب النافعة المباحة، فالمسلم: يعمل، ويسعى، ويأخذ بالأسباب، ثم يفوض الأمر إلى الله.

فضل التوكل:

التوكل سبب: للكفاية، والنصر، والرزق، وطمأنينة القلب، فعن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ الرُّهَيْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْمُهُ، وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ الْآخَرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِالله، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَا الَّذِي تَخُوضُونَ فِيهِ؟» فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». رواه البخاري، برقم: (٥٧٠٥)، ومسلم، برقم:

(٢٢٠) واللفظ له.

الجمع بين التوكل والأسباب:

عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ، أَوْ أُطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «**اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ**». رواه الترمذي، برقم: (٢٥١٧)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (١/ ٢٤٢)، فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر بالأخذ بالأسباب مع التوكل على الله.

من صور التوكل:

- التوكل في طلب الرزق.
- التوكل عند الشدائد.
- التوكل في الدعوة والجهاد.
- التوكل عند المرض والخوف.

ثمرات التوكل:

قوة القلب، وزوال الخوف، والطمأنينة، ونيل معية الله، والرضا بالقضاء.

قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران: ١٧٣].

أخطاء شائعة:

- ترك الأسباب بحجة التوكل.
- الاعتماد على الأسباب ونسيان الله.

❖ التعلق بالناس.

❖ الخوف الزائد من المستقبل.

تنبيه مهم: التوكل عبادة قلبية عظيمة، ولا يجوز صرفها لغير الله.

خلاصة المسألة: التوكل هو اعتماد القلب على الله مع فعل الأسباب المشروعة، وهو من أعظم أسباب القوة والطمأنينة والرزق والنصر.

المسألة الخامسة: الخوف والرجاء

الخوف والرجاء من أعظم عبادات القلوب، وهما جناحا المؤمن اللذان يسير بهما إلى الله تعالى، فينبغي للمسلم أن يجمع بين: الخوف من الله، والرجاء في رحمته.

قال الله تعالى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦]، وقال سبحانه: ﴿نَبِّئْ عِبَادِيٓ أَنِّيٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ ﴿٥٠﴾﴾ [الحجر: ٤٩-٥٠].

أولًا: الخوف من الله، والخوف المحمود هو الذي يمنع العبد من المعصية ويحمله على الطاعة، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [آل عمران: ١٧٥]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ**». رواه مسلم، برقم: (٢٧٥٧).

ثانيًا: الرجاء، والرجاء هو حسن الظن بالله والطمع في رحمته وثوابه، قال الله

تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وقال سبحانه: ﴿لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣]، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «قَالَ اللهُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي». رواه البخاري، برقم: (٧٥٠٥) واللفظ له، ومسلم، برقم: (٢٦٧٥).

التوازن بين الخوف والرجاء:

المؤمن يجمع بينهما: فيخاف ذنوبه، ويرجو رحمة ربه، فلا يغلب جانب الخوف حتى ييأس، ولا جانب الرجاء حتى يأمن مكر الله، قال الله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩٩﴾﴾ [الأعراف: ٩٩]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [يوسف: ٨٧].

أحوال المسلم مع الخوف والرجاء:

عند الصحة يغلب جانب الخوف حتى يجتهد في الطاعة، وعند الموت يغلب حسن الظن والرجاء، فعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ، يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ» رواه مسلم، برقم: (٢٨٧٧).

أخطاء شائعة:

- اليأس من رحمة الله.
- الأمن من مكر الله.
- الغفلة عن الذنوب.

❖ التعلق بالأماني الكاذبة بلا عمل.

خلاصة المسألة: الخوف والرجاء عبادتان عظيمتان، والمؤمن يجمع بينهما، فيخاف عقاب الله ويرجو رحمته، ويسير إلى الله بين الخوف والرجاء.

المسألة السادسة: محاسبة النفس

محاسبة النفس من صفات المؤمنين الصادقين، وهي سبب للاستقامة والثبات وتصحيح الأعمال.

ومعناها: أن يراجع المسلم نفسه في أقواله وأعماله ونياته، فيندم على التقصير ويتدارك الخلل، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ﴾ [الحشر: ١٨]، وقال سبحانه: ﴿بَلِ ٱلۡإِنسَٰنُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ بَصِيرَةٞ ١٤﴾ [القيامة: ١٤].

أهمية محاسبة النفس:

❖ تعين على التوبة.

❖ وتمنع من التمادي في المعاصي.

❖ وتدفع إلى إصلاح القلب والعمل.

❖ وتزيد الإخلاص والخشية.

وكان السلف يحاسبون أنفسهم محاسبة شديدة خوفًا من التقصير.

مجالات محاسبة النفس:

❖ على الصلاة والخشوع.

- وعلى اللسان والكلام.
- وعلى النظر والسمع.
- وعلى النيات والإخلاص.
- وعلى الحقوق والواجبات.
- محاسبة النفس على الوقت، والوقت من أعظم نعم الله، قال الله تعالى: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢﴾ [العصر: ١-٢]، وعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالفَرَاغُ». رواه البخاري، برقم: (٦٤١٢).

وسائل تعين على محاسبة النفس:

- كثرة ذكر الموت.
- قراءة القرآن بتدبر.
- صحبة الصالحين.
- الابتعاد عن الغفلة.
- الدعاء وسؤال الله الثبات.

علامات الغفلة عن محاسبة النفس:

- التهاون بالذنوب.
- الإصرار على المعاصي.
- قسوة القلب.

- تضييع الأوقات.
- كثرة الانشغال بالدنيا.

أخطاء شائعة:

- محاسبة الناس وترك النفس.
- التسويف بالتوبة.
- تبرير الأخطاء.
- اليأس بسبب كثرة الذنوب.

خلاصة المسألة: محاسبة النفس من أعظم أسباب الاستقامة وإصلاح القلب، فينبغي للمسلم أن يراجع نفسه دائمًا ويتدارك تقصيره قبل أن يقف بين يدي الله تعالى.

المسألة السابعة: الاستعداد للموت

الموت حق لا مفر منه، وكل نفس ستذوقه، والسعيد من استعد له بالطاعة والعمل الصالح قبل نزوله، قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وقال سبحانه: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [النساء: ٧٨]، وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّىٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠].

أهمية تذكر الموت:

تذكر الموت يرقق القلب، ويزهد في الدنيا، ويحث على التوبة والطاعة، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ»

يَعْنِي الْمَوْتَ. رواه الترمذي، برقم: (٢٣٠٧)، والنسائي، برقم: (١٨٢٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (١/ ٢٦٤).

كيف يستعد المسلم للموت؟

أولًا: تحقيق التوحيد، وهو أعظم ما يلقى العبد به ربه، فعن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**». رواه أبو داود، برقم: (٣١١٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٢/ ١١٠٥)

ثانيًا: المحافظة على الفرائض، وفي مقدمتها الصلاة.

ثالثًا: التوبة من الذنوب، قال الله تعالى: ﴿**زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ**﴾ [النور: ٣١].

رابعًا: رد المظالم والحقوق، فينبغي للمسلم أن يبرئ ذمته من حقوق العباد، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ**» رواه البخاري، برقم: (٢٤٤٩).

خامسًا: الإكثار من الأعمال الصالحة، كالصلاة والصدقة وقراءة القرآن والذكر والدعوة إلى الله، قال الله تعالى: ﴿**وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴿٩٩﴾**﴾ [الحجر: ٩٩].

سادسًا: حسن الظن بالله، فعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سَمِعْتُ رَسُولَ

الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَقُولُ: «**لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ**» رواه مسلم، برقم: (٢٨٧٧).

قصر الأمل: المؤمن لا يغتر بالدنيا ولا يطيل الأمل، فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: «**كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ**» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. رواه البخاري، برقم: (٦٤١٦).

أخطاء شائعة:

- ❖ الغفلة عن الآخرة.
- ❖ التسويف بالتوبة.
- ❖ الانشغال بالدنيا ونسيان الموت.
- ❖ ظلم الناس وأكل حقوقهم.

فالسعيد من ختم له بخير، والعبرة بالخواتيم، فعلى المسلم أن يسأل الله الثبات وحسن الخاتمة دائمًا، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالخَوَاتِيمِ**»، والحديث عن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه البخاري، برقم: (٦٦٠٧).

خلاصة المسألة: الموت حق لا مفر منه، والاستعداد له يكون بتحقيق التوحيد والتوبة، والعمل الصالح، ورد الحقوق، وحسن الظن بالله، والسعيد من ختم له بخير.

خاتمة الكتاب:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله تتنزل الخيرات والبركات، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فهذه رسالة مختصرة جمعت فيها جملة من أهم مسائل العقيدة والفقه والآداب والأخلاق التي لا يسع المسلم جهلها، حرصت فيها على الاختصار والتيسير، مع العناية بالدليل من كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكرت فيها ما تيسر من المسائل التي يحتاجها المسلم في عبادته ومعاملته وحياته اليومية.

ولم أقصد الاستيعاب والتطويل، وإنما قصدت التقريب والاختصار، ليكون هذا الكتاب نافعًا لعامة المسلمين وطلبة العلم والمبتدئين، سهل العبارة، قريب المأخذ، واضح الدليل.

فينبغي للمسلم أن يعتني بتعلم دينه؛ فإن العلم الشرعي من أفضل القربات، وبه يعرف العبد ربه ودينه ونبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا سعادة للعبد في الدنيا والآخرة إلا بالعلم النافع والعمل الصالح، قال الله تعالى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩]، وقال سبحانه: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ﴾ [المجادلة: ١١].

وعن معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». رواه البخاري، برقم: (٧١)، ومسلم، برقم: (١٠٣٧).

كما أوصي نفسي وإخواني بتقوى الله في السر والعلن، ولزوم السنة، والحذر من البدع والمعاصي، والاستقامة على طاعة الله حتى الممات، قال الله تعالى: ﴿ فَٱسْتَقِمْ

كَمَآ أُمِرۡتَ﴾ [هود: ١١٢]، وقال سبحانه: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وأسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، نافعًا لعباده، مباركًا في الدنيا والآخرة، وأن يغفر لي ولوالدي ولمشايخي ولجميع المسلمين.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه/ أبو المنذر عمار بن عبد الجليل هزاع غالب الوريفي الحوباني.

الفهرس:

المقدمة..... ٥
القسم الأول التمهيد العلم وفضائله..... ٨
المسألة الأولى: فضل العلم..... ٩
المسألة الثانية: معنى طلب العلم..... ١٠
المسألة الثالثة: خطر الجهل..... ١١
المسألة الرابعة: معنى ما لا يسع المسلم جهله..... ١٣
المسألة الخامسة: فرض العين وفرض الكفاية..... ١٤
القسم الثاني: مسائل العقيدة..... ١٥
التمهيد:..... ١٦
المسألة الأولى: معنى التوحيد وأقسامه..... ١٦
وينقسم التوحيد إلى ثلاثة أقسام:..... ١٧
المسألة الثالثة: نواقض الإسلام..... ١٨
ومن أشهر نواقض الإسلام:..... ١٨
المسألة الرابعة: الإيمان بالله وأسمائه وصفاته..... ٢٠
المسألة الخامسة: الإيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر والقدر
..... ٢١
المسألة السادسة: الولاء والبراء..... ٢٣

المسألة السابعة: معنى لا إله إلا الله وشروطها ٢٤
المسألة الثامنة: الشرك وخطره ٢٦
ومن صور الشرك المنتشرة: ٢٧
المسألةالتاسعة: السحر والكهانة والتعلق بغير الله ٢٨
المسألة العاشرة: شروط قبول العمل ٣٠
أحكام مهمة: ٣١
المسألة الحادي عشرة: البدع وخطرها ٣١
أنواع البدع: ٣٢
أسباب انتشار البدع: ٣٢
الفرق بين السنة والبدعة: ٣٣
المسألة الثانية عشر: منهج أهل السنة والجماعة ٣٣
ومن أصول أهل السنة والجماعة: ٣٤
القسم الثالث: مسائل الطهارة ٣٦
التمهيد: ٣٧
المسألة الأولى: أحكام المياه ٣٧
أقسام المياه: ٣٨

أحكام مهمة: ٣٨
المسألة الثانية: آداب قضاء الحاجة والاستنجاء والاستجمار ٣٩
أحكام مهمة: ٤١
المسألة الثالثة: صفة الوضوء ٤٢
صفة الوضوء الكامل: ٤٢
صفة الوضوء المجزئ: ٤٣
فضل الوضوء: ٤٣
أخطاء شائعة: ٤٣
المسألة الرابعة: المسح على الخفين والجوارب ٤٤
شروط المسح على الخفين: ٤٤
مدة المسح: ٤٥
صفة المسح: ٤٥
أحكام مهمة: ٤٥
المسألة الخامسة: نواقض الوضوء ٤٦
مسائل مهمة: ٤٧
المسألة السادسة: الغسل ٤٧

موجبات الغسل: ٤٨

صفة الغسل الكامل: ٤٨

أحكام مهمة: ٤٩

المسألة السابعة: التيمم ٤٩

أسباب التيمم: ٤٩

صفة التيمم: ٥٠

أحكام مهمة: ٥٠

المسألة الثامنة: النجاسات وأحكامها ٥١

أحكام مهمة: ٥٢

أخطاء شائعة: ٥٢

المسألة التاسعة الحيض والنفاس باختصار ٥٣

ما يحرم على الحائض والنفساء: ٥٣

أحكام مهمة: ٥٤

القسم الرابع مسائل الصلاة ٥٥

المسألة الأولى: منزلة الصلاة ٥٦

فضل الصلاة: ٥٦

المسألة الثانية: حكم تارك الصلاة ٥٨
خطر ترك الصلاة: ٥٨
أحكام مهمة: ٥٩
المسألة الثالثة: شروط الصلاة ٥٩
المسألة الرابعة: الأذان والإقامة ٦١
أحكام مهمة: ٦٢
أخطاء شائعة: ٦٣
المسألة الخامسة: مواقيت الصلوات الخمس ٦٣
فضل المحافظة على الصلاة في وقتها ٦٤
أحكام مهمة: ٦٥
المسألة السادسة: صفة الصلاة كاملة ٦٥
أخطاء شائعة: ٦٧
المسألة السابعة: الأخطاء الشائعة في الصلاة ٦٧
ومن أكثر الأخطاء انتشارًا: ٦٧
أسباب الخشوع في الصلاة: ٦٩
المسألة الثامنة: صلاة الجماعة ٧٠

من فضائل صلاة الجماعة: ٧١
أحكام مهمة: ٧١
أخطاء شائعة: ٧٢
المسألة التاسعة: صلاة الجمعة..... ٧٢
فضل يوم الجمعة:..... ٧٢
حكم صلاة الجمعة:..... ٧٣
آداب الجمعة:..... ٧٣
أحكام مهمة: ٧٤
أخطاء شائعة: ٧٤
المسألة العاشرة: سجود السهو..... ٧٥
أسباب سجود السهو: ٧٦
موضع سجود السهو:..... ٧٧
صفة سجود السهو:..... ٧٧
أحكام مهمة:..... ٧٧
المسألة الحادية عشر: النوافل والوتر..... ٧٨
فضل النوافل:..... ٧٨

السنن الرواتب: ٧٨
وأعظم الرواتب سنة الفجر: ٧٩
صلاة الوتر: ٧٩
وقته: ٨٠
من النوافل المشروعة: ٨٠
أحكام مهمة: ٨٠
أخطاء شائعة: ٨١
المسألة الثانية عشر: مبطلات الصلاة ٨١
القسم الخامس: مسائل الزكاة ٨٤
المسألة الأولى: معنى الزكاة وفضلها ٨٥
فضل الزكاة: ٨٥
المسألة الثانية: من تجب عليه الزكاة وشروط وجوبها ٨٦
أموال تجب فيها الزكاة: ٨٧
أحكام مهمة: ٨٨
المسألة الثالثة: زكاة الذهب والفضة والنقود ٨٨
نصاب الذهب والفضة: ٨٩

مقدار الزكاة: ٨٩
زكاة النقود الورقية: ٨٩
زكاة الحلي: ٨٩
أحكام مهمة: ٩٠
أخطاء شائعة: ٩٠
المسألة الرابعة: زكاة عروض التجارة. ٩٠
كيفية زكاة عروض التجارة: ٩١
شروط زكاة عروض التجارة: ٩١
أحكام مهمة: ٩١
أخطاء شائعة: ٩١
المسألة الخامس: مصارف الزكاة ٩٢
أحكام مهمة: ٩٣
من لا يجوز دفع الزكاة إليهم: ٩٣
أخطاء شائعة: ٩٣
المسألة السادسة: زكاة الفطر ٩٤
حكمة زكاة الفطر: ٩٤

على من تجب:..... ٩٤
مقدارها:..... ٩٥
وقت إخراجها:..... ٩٥
أحكام مهمة:..... ٩٥
أخطاء شائعة:..... ٩٥
القسم السادس: مسائل الصيام ٩٧
المسألة الأولى: فضل رمضان..... ٩٨
فضل الصيام:..... ٩٨
من فضائل رمضان:..... ٩٩
الأعمال المشروعة في رمضان:..... ٩٩
أخطاء شائعة:..... ١٠٠
المسألة الثانية: ثبوت دخول رمضان وخروجه..... ١٠٠
أحكام مهمة:..... ١٠١
المسألة الثانية شروط الصيام ١٠١
أحكام مهمة:..... ١٠٣
أخطاء شائعة:..... ١٠٣

المسألة السابعة: الأعذار المبيحة للفطر..... ١٠٤
أحكام مهمة:..... ١٠٥
المسألة الثامنة: مبطلات الصيام..... ١٠٥
أحكام مهمة:..... ١٠٧
أخطاء شائعة:..... ١٠٧
المسألة السابعة: أحكام المسافر والمريض..... ١٠٨
أولًا: أحكام المريض:..... ١٠٨
ثانيًا: أحكام المسافر:..... ١٠٩
أحكام مهمة:..... ١٠٩
أخطاء شائعة:..... ١٠٩
المسألة السابعة: قيام الليل والاعتكاف..... ١١٠
فضل قيام رمضان:..... ١١٠
صفة قيام الليل:..... ١١١
الاعتكاف:..... ١١١
حكم الاعتكاف:..... ١١١
مقصود الاعتكاف:..... ١١١

أحكام مهمة:.....١١٢
أخطاء شائعة:.....١١٢
المسألة السابعة: صيام التطوع.....١١٢
أنواع صيام التطوع:.....١١٣
القسم السابع مسائل الحج والعمرة ١١٥
المسألة الأولى: فضل الحج ١١٦
فضل الحج المبرور:.....١١٦
المسألة الثانية: شروط وجوب الحج.....١١٧
أحكام مهمة:.....١١٨
فضل العمرة:.....١١٨
أحكام مهمة:.....١١٨
أخطاء شائعة:.....١١٩
المسألة الثالثة: المواقيت والإحرام.....١١٩
أولًا: المواقيت الزمانية:.....١١٩
ثانيًا: المواقيت المكانية: ١٢٠
صفة الإحرام:.....١٢٠

محظورات الإحرام:.....١٢٠
أحكام مهمة:.....١٢١
أخطاء شائعة:.....١٢١
المسألة الرابعة: صفة العمرة.....١٢١
أولًا: الإحرام من الميقات:.....١٢١
ثانيًا: دخول المسجد الحرام والطواف:.....١٢٢
ثالثًا: صلاة ركعتين:.....١٢٢
رابعًا: السعي بين الصفا والمروة:.....١٢٢
خامسًا: الحلق أو التقصير:.....١٢٣
أحكام مهمة:.....١٢٣
أخطاء شائعة:.....١٢٣
المسألة الخامسة: صفة الحج باختصار.....١٢٤
أنواع النسك:.....١٢٤
أولًا: الإحرام:.....١٢٤
ثانيًا: التوجه إلى منى:.....١٢٤
ثالثًا: الوقوف بعرفة:.....١٢٤

رابعًا: المبيت بمزدلفة:.....١٢٥
خامسًا: أعمال يوم النحر:.....١٢٥
سادسًا: أيام التشريق:.....١٢٥
سابعًا: طواف الوداع:.....١٢٥
أركان الحج:.....١٢٥
واجبات الحج:.....١٢٥
أخطاء شائعة:.....١٢٦
المسألة السادسة: محظورات الإحرام.....١٢٦
أحكام مهمة:.....١٢٨
أخطاء شائعة:.....١٢٨
القسم الثامن : مسائل المعاملات والأخلاق.....١٢٩
التمهيد.....١٣٠
المسألة الأولى: بر الوالدين.....١٣١
صور بر الوالدين: ١٣١
تحريم العقوق:.....١٣١
بر الوالدين بعد موتهما:.....١٣٢

أحكام مهمة:.....١٣٢
أخطاء شائعة:.....١٣٢
المسألة الثانية: صلة الرحم وخطر القطيعة.....١٣٣
خطر قطيعة الرحم:.....١٣٣
أحكام مهمة:.....١٣٤
المسألة الثالثة: حقوق الزوجين.....١٣٤
حقوق الزوجة على زوجها:.....١٣٤
حقوق الزوج على زوجته: ١٣٥
أسباب دوام المودة بين الزوجين:.....١٣٦
أخطاء شائعة:.....١٣٦
المسألة الرابعة: تربية الأبناء ١٣٦
أسس تربية الأبناء:.....١٣٧
وسائل نافعة في التربية:.....١٣٧
أخطاء شائعة:.....١٣٨
المسألة الخامسة: تحريم الربا.....١٣٨
ومن أشهر صوره:.....١٣٩

أنواع الربا:.....١٣٩
خطر الربا:.....١٣٩
من آثار الربا:.....١٤٠
أحكام مهمة:.....١٤٠
المسألة السادسة: البيوع المحرمة.....١٤٠
أحكام مهمة:.....١٤٢
أخطاء شائعة:.....١٤٢
المسألة السابعة: الغيبة والنميمة.....١٤٣
صور الغيبة:.....١٤٣
آثار الغيبة والنميمة:.....١٤٤
ما يعين على حفظ اللسان:.....١٤٤
متى تجوز الغيبة؟.....١٤٤
أخطاء شائعة:.....١٤٤
المسألة الثامنة: الصدق وتحريم الكذب.....١٤٥
أحكام مهمة:.....١٤٦
المسألة التاسعة: الأمانة وتحريم الغش والخيانة.....١٤٦

أحكام مهمة:.....١٤٧
المسألة العاشرة: حقوق الجار.....١٤٧
ومن حقوق الجار:.....١٤٨
أحكام مهمة:.....١٤٨
المسألة الحادية عشر: أحكام الحجاب وغض البصر.....١٤٩
وجوب الحجاب:.....١٤٩
وجوب غض البصر:.....١٤٩
أحكام مهمة:.....١٤٩
المسألة الثانية عشر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.....١٥٠
ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:.....١٥٠
أحكام مهمة:.....١٥١
المسألة الثالثة عشر: تحريم التدخين والمخدرات.....١٥١
أحكام مهمة:.....١٥٢
المسألة الرابعة عشر: آداب المسلم.....١٥٢
من آداب المسلم:.....١٥٢
آداب الطعام والشراب:.....١٥٤

آداب الطريق: ١٥٤
أخطاء شائعة:..... ١٥٤
المسألة الخامسة عشر: أخلاق طالب العلم ١٥٥
المسألة السادسة عشر: حقوق المسلمين..... ١٥٧
المسألة السابعة عشر: التوبة والاستقامة ١٦٠
شروط التوبة:..... ١٦٠
فضل التوبة:..... ١٦٠
معنى الاستقامة:..... ١٦١
أسباب الثبات والاستقامة:..... ١٦١
خطر التسويف بالتوبة:..... ١٦١
أخطاء شائعة:..... ١٦١
القسم التاسع: الأذكار والرقائق..... ١٦٣
التمهيد..... ١٦٤
المسألة الأولى: أذكار اليوم والليلة..... ١٦٤
فضل الأذكار:..... ١٦٥
أذكار الصباح والمساء:..... ١٦٥

أذكار بعد الصلوات:.....١٦٥
أذكار النوم:.....١٦٦
أخطاء شائعة:.....١٦٦
المسألة الثانية: الرقية الشرعية والأذكار الواقية.....١٦٧
أحكام مهمة:.....١٦٨
المسألة الثالثة: الدعاء وآدابه.....١٦٩
فضل الدعاء:.....١٦٩
آداب الدعاء:.....١٦٩
أوقات يستجاب فيها الدعاء: ١٧١
أخطاء شائعة:.....١٧١
المسألة الرابعة: التوكل.....١٧١
فضل التوكل:.....١٧٢
الجمع بين التوكل والأسباب:.....١٧٣
من صور التوكل:.....١٧٣
ثمرات التوكل:.....١٧٣
أخطاء شائعة:.....١٧٣

المسألة الخامسة: الخوف والرجاء ١٧٤
التوازن بين الخوف والرجاء:..... ١٧٥
أحوال المسلم مع الخوف والرجاء:..... ١٧٥
أخطاء شائعة:..... ١٧٥
المسألة السادسة: محاسبة النفس..... ١٧٦
أهمية محاسبة النفس: ١٧٦
مجالات محاسبة النفس:..... ١٧٦
وسائل تعين على محاسبة النفس:..... ١٧٧
علامات الغفلة عن محاسبة النفس:..... ١٧٧
أخطاء شائعة:..... ١٧٨
المسألة السابعة: الاستعداد للموت ١٧٨
أهمية تذكر الموت:..... ١٧٨
كيف يستعد المسلم للموت؟..... ١٧٩
أخطاء شائعة:..... ١٨٠
خاتمة الكتاب:..... ١٨١
الفهرس:..... ١٨٤

صدر حديثًا للمؤلف

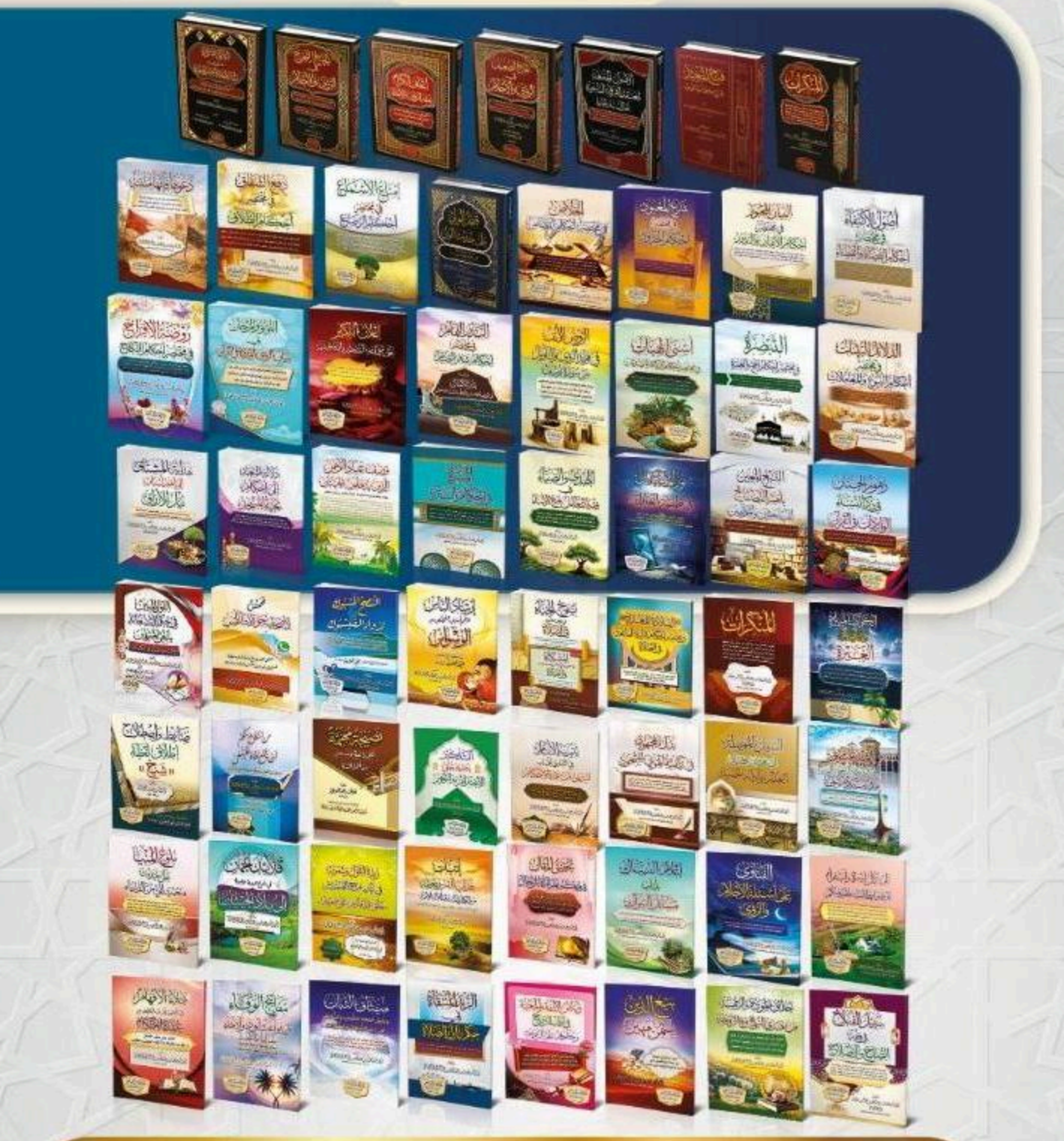

دار الإمام الشافعي
للطباعة والنشر والتوزيع
اليمن - عدن

عدن - الشيخ عثمان جولة القاهرة - خلف فندق الريان
+٩٦٧ ٧٣٦٩٠١٨٢٤ - +٩٦٧ ٧٧٤٤٢٧٥٧٢
عدن - الشيخ عثمان جولة القاهرة - خلف محطة النهدي
+٩٦٧٧٧٠٠١٢٥٢٢
حضرموت الحامي - جوار مسجد انور - الشارع الشرقي من النادي
+٩٦٧ ٧٧٧٣٤٩٥٢٣ - +٩٦٧ ٠٥٣٤١٥٩٨
حضرموت سيئون شحوح - مقابل مسجد ابراهيم . ومدرسة شحوح للبنين
+٩٦٧٧٨٣٢٤٦٥١٣
alshafibooks@gmail.com